



الأصل: عربي

OIC/CFM-48/2022/PAL/RES/FINAL

قرارات

قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف

والنزاع العربي الإسرائيلي

الصادرة عن

الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية

(بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية)

اسلام آباد، جمهورية باكستان الإسلامية

22 - 23 مارس 2022

19-20 شعبان 1443هـ

الفهرس

| الصفحة | الموضوع | رقم |
|--------|---|-----|
| 2 | قرار رقم PAL-48/1 بشأن قضية فلسطين | 1 |
| 15 | قرار رقم PAL-48/2 بشأن عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف | 2 |
| 23 | قرار رقم PAL-48/3 بشأن آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني | 3 |
| 26 | قرار رقم PAL-48/4 بشأن الجولان السوري المحتل | 4 |
| 29 | قرار رقم PAL-48/5 بشأن التضامن مع لبنان | 5 |
| 34 | قرار رقم PAL-48/6 الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط | 6 |

قرار رقم PAL-48/1

بشأن

قضية فلسطين

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الثامنة والأربعين (دورة: بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية) في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية يومي 19 و 20 شعبان 1443هـ (الموافق: 22 - 23 مارس 2022)؛

وإذ يستذكر من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يؤكد على القرارات الصادرة عن القمم الإسلامية العادية والاستثنائية، وخصوصاً القمة الإسلامية 14 في مكة يوم 31 مايو 2019 والدورة الاستثنائية السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي والتي عُقدت في اسطنبول، تركيا (18 مايو 2018) رداً على التطورات الأخيرة في دولة فلسطين وكذلك القمة الإسلامية الاستثنائية السادسة والدورة الطارئة لمجلس وزراء الخارجية حول القدس الشريف والتي عقدت في اسطنبول، تركيا يوم 13 ديسمبر 2017 وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي وأخرها اجتماع مجلس وزراء الخارجية 47 في نيامي، جمهورية النيجر؛

وإذ يشدد على محورية مبادرة السلام العربية بكل مدرجاتها؛ كما وردت في قمة بيروت عام 2002، دون تغيير، وكما تم إعادة التأكيد عليها في قمة الرياض عام 2007 والقمم اللاحقة، ويؤكد على القرارات الصادرة عن القمة الإسلامية الثالثة في مكة المكرمة عام 1981، والقمة الإسلامية التاسعة في الدوحة عام 2000 بشأن اتخاذ تدابير عملية ضد الدول التي تمس بالوضع التاريخي والقانوني والديني القائم لمدينة القدس الشريف أو تساهم في ترسيخ الاحتلال والاستعمار الإسرائيلي للمدينة؛

وإذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك القرار رقم 22 A/ES-10/L بشأن وضع القدس في الجلسة الاستثنائية الطارئة العاشرة تحت صيغة، متحدون من أجل السلام، يوم 21 ديسمبر 2017، كذلك القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، وتحديداً القرارات التي تؤكد على حق الشعب الفلسطيني بممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حق اللاجئين بالعودة، وكذلك القرارات التي تؤكد على المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة عن القضية الفلسطينية حتى تحل بكافة جوانبها، وكذلك تجديد ولاية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الانوروا)، بما في ذلك قرار مجلس الأمن رقم 2334 (2016)؛

وإذ يرحب باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارات القضية الفلسطينية في الدورة 76 وبالتحديد قرار تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين والذي يؤكد على ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين لتحقيق سلام دائم وشامل. كما يؤكد القرار على ضرورة استمرار وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في القيام بأعمالها دون عوائق، وأهمية الدور الذي تقوم به من أجل رفاهية اللاجئين الفلسطينيين

وحمائيتهم وتنميتهم البشرية، ريثما يتم التوصل إلى حل عادل لقضيتهم. كما نص القرار على تجديد ولاية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا)، لمدة 3 سنوات حتى تاريخ 30 حزيران/يونيو 2023.

وإذ يستذكر أيضاً الفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية في 9 تموز/ يوليه 2004 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، ويؤكد مجدداً على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية وذات الصلة بتنفيذ الفتوى القانونية؛

وإذ يسترشد بميثاق ومقاصد الامم المتحدة، وقراراتها ذات الصلة، ومبادئها، وعلى رأسها مبدأ عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة؛

وإذ يأخذ في الحسبان جميع القرارات وتوصيات التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام 1967، وكذلك القرارات الصادرة عن كل من حركة عدم الانحياز والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية؛

وإذ يستذكر قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 292/85 بتاريخ 6 مايو 2004 بشأن وضع الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والتي تؤكد على ضرورة احترام وصون وحدة الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها، بما فيها القدس الشرقية، وتواصلها وسلامتها والقرار رقم 19/67 بتاريخ 29 نوفمبر 2012، الذي مُنحت بموجبه فلسطين صفة دولة مراقبة في الأمم المتحدة ووفق الحل المجمع عليه دولياً والقائم على الدولتين وعلى أساس حدود ما قبل عام 1967؛

وإذ يُدين الاعتداءات الإسرائيلية الهمجية المتكررة على أبناء الشعب الفلسطيني الاعزل في الأرض الفلسطينية المحتلة وتحديدًا ممارسات الفصل العنصري التي أنشأها على ارض دولة فلسطين، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي مساءلة إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، عن جميع هذه الاعتداءات الإجرامية، بموجب القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية جنيف الرابعة، وضمان عدم تكرارها من خلال تفعيل الأطر القانونية والدولية التي تؤمن الحماية للشعب الفلسطيني وتحاسب الاحتلال على جرائمه؛ **وإذ يندد باستمرار الاحتلال الإسرائيلي العسكري لأرض دولة فلسطين المحتلة، ويجدد دعوته إلى المجتمع الدولي والمنظمات الدولية للعمل على إنهاء هذا الاحتلال الاستعماري ونظام الفصل العنصري الذي أنشأه؛**

وإذ يدين الأنشطة الاستعمارية المكثفة والممنهجة والجارية بكل مظاهرها على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، الأمر الذي يشكل انتهاكاً جسيماً وجرائم حرب، وجرائم ضد الانسانية وفق القانون الدولي وتهديداً لفرص التسوية السياسية على اساس حل الدولتين، ويعرب عن قلقه العميق من اعلانات الاستيطان المتتالية لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، وكافة الممارسات الاستعمارية الأخرى التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر؛

وإذ **يندد** باستمرار اعتقال إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بصورة غير قانونية للآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني، ومن ضمنهم الأطفال والنساء، والمسؤولين الفلسطينيين المنتخبين، وسياسة الاعتقال الإداري والتعسفي التي تنتهك حق أصيل من حقوق الإنسان ويعرب عن بالغ القلق إزاء الظروف غير الإنسانية التي يتعرض لها الأسرى الفلسطينيين وتحديداً الأطفال في المعتقلات الإسرائيلية واستمرار تعذيبهم وحرمانهم من الرعاية الصحية الملائمة، ومعاملة إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بشكل مهين لذويهم بما فيها حرمانهم من الزيارة؛

وإذ **يشيد** بصمود أبناء الشعب الفلسطيني ونضالهم المشروع والبطولي في الدفاع عن مقدساتهم، ومن أجل حريتهم وحقوقهم الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف:

(1) **يؤكد** مجدداً على الطابع المركزي لقضية فلسطين والقدس الشريف بالنسبة للأمة الإسلامية جمعاء، وعلى الهوية العربية والإسلامية للقدس الشرقية المحتلة وضرورة الدفاع عن حرمة الأماكن الإسلامية والمسيحية المقدسة فيها؛

(2) **يدعو** كافة الدول الأعضاء الى تكثيف الجهود لإنهاء الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي لأرض دولة فلسطين والعمل على كافة المستويات مع المجتمع الدولي، ومؤسساته لتحمل مسؤولياته القانونية والاخلاقية اتجاه القضية الفلسطينية، وعلى رأسها الأمم المتحدة لرفض ومواجهة انتهاكات القانون الدولي والقرارات الاممية ذات الصلة، وانهاء نظام الفصل العنصري؛

(3) **يرحب** بالخطوات القانونية التي اتخذتها عدد من المحاكم الدولية لصالح القضية الفلسطينية، والعدالة الدولية، بما فيها قرار المدعية العامة بفتح تحقيق حول ارتكاب جرائم حرب في الأرض الفلسطينية المحتلة ويدعو الدول الاعضاء والأمانة العامة الى تقديم الدعم اللازم لدولة فلسطين في هذا المجال؛

(4) **يدين** نقل عدد من الدول لسفاراتها او فتح مكاتب تجارية او دبلوماسية لها في مدينة القدس، والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، ولقرارات الامم المتحدة، بما فيها قرارا مجلس الامن رقم 478 (1980)، ويعتبر ذلك تهديداً للأمن والسلم الدوليين، واعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، ويدعو الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها حثهم على اغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية؛

(5) **يعتبر** هذه الخطوة الخطيرة، واي خطوة اخرى ترمي الى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغية وباطلة وغير قانونية ولا تتسم بأي شرعية، وانتهاكاً خطيراً للقانون الدولي والاتفاقات الموقعة ولقرارات الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحديداً للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغائها والتراجع عنها فوراً؛

- (6) يدعو هذه الدول، الى التراجع عن هذه الخطوة غير القانونية ويعتبرها بمثابة مكافأة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، على تنكرها للاتفاقيات وتحديها للشرعية الدولية، كما ويعتبر تشجيعاً لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستيطان والأبارتايد والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة؛
- (7) يأخذ علماء بالمواقف المعلنة للإدارة الأمريكية حول القضية الفلسطينية، ويؤكد على اهمية اعادة بناء جسور الثقة ويدعوها إلى استئناف ممارسة دورها الذي كانت تلعبه خلال العقود الماضية في رعاية عملية السلام ويدعوها الى لعب دورها المهم في احترام قرارات الشرعية الدولية من خلال وقف الاستيطان في الارض الفلسطينية المحتلة وصولاً الى انتهاء الاحتلال، ويدعوها الى تنفيذ وعدها بإعادة فتح القنصلية في مدينة القدس الشرقية لما له أثر ايجابي في اعادة الثقة بين الجانبين، وكذلك الى فتح مكتب تمثيل دبلوماسي لدولة فلسطين في العاصمة الأمريكية واشنطن.
- (8) يدعو جميع دول العالم وهيئاتها التشريعية وجميع المؤسسات والهيئات الدولية، إلى الالتزام بقرارات الشرعية الدولية بشأن مدينة القدس، ووضعها القانوني والتاريخي، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، والامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لمدينة القدس بشكل غير قانوني؛
- (9) يدين العدوان الإسرائيلي المستمر على أهالي القدس، وتحديدًا الشيخ جراح وبلدة سلوان وممارسة شتى وسائل القمع والاضطهاد تمهيداً لتهميدهم قسراً من منازلهم، وكجزء لا يتجزأ من استكمال عملية تهويد المدينة المقدسة وإفراغ أحيائها من مواطنيها المقدسيين، باعتباره خرقاً فاضحاً للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، ويؤكد بأن إسرائيل، بصفقتها القوة القائمة بالاحتلال في القدس الشرقية، ملزمة وفق القانون الدولي بحماية حقوق الفلسطينيين في منازلهم، وليس لها أن تطبق قوانينها البلدية على القدس المحتلة، كما يدين محاولات إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، فرض واقع جديد باستخدام القوة والعنف في ساحة باب العامود التي شهدت مواجهات متكررة منذ بداية شهر رمضان الماضي، ومنع المسلمين من ممارسة شعائرهم الدينية في المسجد الأقصى ومحيطه بالقدس الشرقية ، وإقامة أي تجمعات فيها؛
- (10) يدين بأشد العبارات استمرار اقتحامات قوات الاحتلال وشرطته والمستعمرين المتطرفين لباحات المسجد الأقصى المبارك، والاعتداء على المصلين والمرابطين داخله منتهكة حرمة الحرم القدسي المبارك وشعائر العبادة فيه والتي تُعتبر استفزازاً فظاً لمشاعر المسلمين واستمراراً للعدوان على الشعب الفلسطيني وعلى القدس ومقدساتها، ودعوات المتطرفين، دون مسائلة، لهدم المسجد الأقصى، ويؤكد ان لا شرعية قانونية او دينية او تاريخية لهذه الخطوات ويجب مراجعتها ووقفها؛
- (11) يدين الاعتداء الهجمي الارهابي على قطاع غزة المحاصر والذي أسفر عن استشهاد أكثر من 270 مواطن فلسطيني اعزل اغلبهم من الاطفال والنساء، ويؤكد على حق الشعب الفلسطيني بالحصول على حماية من الة القتل الاسرائيلية، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الانسانية والاقتصادية في أرض دولة فلسطين، جراء الممارسات غير الشرعية لسلطة الاحتلال واستمرار العدوان والحصار الإسرائيلي وإجراءاته العقابية الجماعية وتحديدًا في قطاع غزة؛

- 12) يدعو كافة الدول الأعضاء إلى التقيد بقرارات القمة الإسلامية وغيرها من المؤتمرات الأخرى فيما يتعلق بأي دولة تعترف بمدينة القدس المحتلة عاصمة مزعومة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، أو تنقل سفارتها إليها، وذلك من خلال تقييد ومراجعة العلاقات الثقافية والاقتصادية والتجارية والزيارات مع هذه الدولة إلى أن تمتثل لقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة؛ ويطلب من الدول الأعضاء استخدام اتصالاتها السياسية مع هذه الدولة لنقل موقف منظمة التعاون الإسلامي ورسالتها الحازمة فيما يتعلق بالقدس الشريف؛
- 13) يدعو الأمانة العامة إلى تقديم اقتراحات إلى الدول الأعضاء بخصوص الإجراءات الواجب اتباعها مع الدول الأعضاء التي تخالف قرارات المنظمة المتعلقة بالقدس الشريف والقضية الفلسطينية، على النحو الذي نصت عليه قرارات المنظمة في هذا الشأن وتقديم هذه التوصيات للاجتماع الوزاري القادم لمناقشتها والبت فيها.
- 14) ينظر بعين القلق إلى الدول التي اعلنت نيتها، نقل سفارتها إلى القدس الشريف، ويطلب الدول الاعضاء بالتحرك دبلوماسياً مع هذه الدول لإثباتها عن هذه الخطوة التي ستعرضها للمساءلة القانونية لانتهاكها القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف، ويشيد في هذا السياق بجهود دولة الكويت المستمرة في دعم القضية الفلسطينية، وبالرسالة الكريمة الموجهة من سمو الشيخ صباح خالد الحمد الصباح، رئيس مجلس الوزراء الكويتي إلى معالي وزير الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية هندوراس، وحثه بعدم افتتاح ممثلية دبلوماسية رسمية لجمهورية هنداروس في القدس، كما يشيد بالرسالة الموجهة من معالي الشيخ الدكتور أحمد ناصر المحمد الصباح، وزير الخارجية الكويتي إلى معالي وزير الشؤون الخارجية في جمهورية البرازيل الاتحادية، بشأن طلب إعادة النظر بمتغيرات التوجه البرازيلي تجاه القضية الفلسطينية.
- 15) يدين الانحياز التام لبعض الحكومات والمشرعين لسياسات والممارسات الاستعمارية والعنصرية لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، والتغطية على الجرائم التي ترتكبها، بما فيها جريمة التطهير العرقي، وتشجيعها على التنكر للاتفاقيات الموقعة وتحدي الشرعية الدولية، ويدين قراراتهم المعادية للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني و ضد منظمة التحرير الفلسطينية، ممثله الشرعي والوحيد، ويدعو الى التصدي إلى هذا الانحياز الأعمى بما في ذلك مقاطعة هؤلاء الحكومات والمشرعين الذين يتبنوا هذا التوجه، وفي ذات الوقت يرحب بمواقف بعض الحكومات والمشرعين المنسجمة مع قواعد القانون الدولي، والداعمة لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، والرافضة لتقويض هذا الحق؛
- 16) يدعو الاتحاد الافريقي الى رفض قبول العضوية المراقبة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، ويحث الدول الاعضاء التي لديها عضوية بالاتحاد على اتخاذ ما يلزم وفقاً لسياساتها الوطنية تقديم اعتراضاتها على هذه العضوية، ويدعو الأمين العام والدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وبالتحديد الدول الأعضاء في المنظمة التي هي أيضاً أعضاء في الاتحاد الافريقي لنقل موقف الدول الأعضاء في المنظمة وحثهم على رفض هذا الانضمام.
- 17) يعلن رفضه المطلق وإدانته الشديدة للسياسات الاستعمارية التي تنتهجها سلطات الاحتلال لضم اي جزء من الارض الفلسطينية المحتلة بالقوة لصالح توسيع الاستعمار الاستيطاني غير الشرعي، بما فيها اي جزء من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية وغور الأردن وشمال البحر الميت والمستوطنات المقامة عليها، ويعتبر هذا اعتداءً سافراً جديداً على الحقوق التاريخية والقانونية للشعب الفلسطيني، وانتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة

ومبادئ القانون الدولي وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة، ويطالب المجتمع الدولي وكافة المؤسسات الحقوقية الى تجريمها واتخاذ كافة الإجراءات السياسية والقانونية لمواجهة هذه السياسة الاستعمارية؛

18) **يرفض** بشكل قاطع الاستهداف المتعمد للمجتمع المدني الفلسطيني ومؤسساته من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، ولا سيما قرار وزير الحرب الإسرائيلي بتجريم ست منظمات حقوقية رائدة ومنظمات مجتمع مدني، ويعتبر هذه الخطوة اعتداء خطير على الحقوق الأساسية للشعب، وعلى العمل الهادف لفضح جرائمه المستمرة. ويحذر من عواقب وخيمة محتملة لهذا الهجوم غير المسبوق، ويحمل سلطات الاحتلال المسؤولية الكاملة عن سلامة موظفي هذه المنظمات. **ويدعو** الدول كافة والمنظمات والمسؤولين الدوليين، بما فيهم الأمين العام للأمم المتحدة والمفوض السامي لحقوق الإنسان الى ادانة ورفض هذه الخطوات والوقوف علناً وبقوة ضد هذا القرار، واتخاذ جميع الإجراءات الممكنة للدفاع عن منظمات المجتمع المدني الفلسطينية؛

19) **يدين بشدة**، ويرفض بشكل قاطع كافة القوانين العنصرية التي تتبناها اسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لترسيخ نظام الفصل العنصري بما فيها ما يسمى بـ "قانون أساس: إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي"، والذي يهدف لطمس وإلغاء الحقوق التاريخية والسياسية للشعب الفلسطيني، بما فيها حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم، وحق تقرير المصير، وذلك في عمل عنصري ينتهك بشكل صارخ القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، **ويطالب** المجتمع الدولي ومؤسساته برفض وتجريم نهج الفصل العنصري الذي يتبعه الاحتلال، ودفع إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لإلغائه. ويوجه التحية والدعم لصمود فلسطينيي الداخل عام 1948 في مواجهة نظام الفصل العنصري؛

20) **يرحب** بقرار اللجنة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الصادر بتاريخ 30 نيسان/ أبريل 2021 الذي يؤكد على مشروعية الشكوى التي قدمتها دولة فلسطين ضد إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، ويدعو الدول الاعضاء الى دعم دولة فلسطين في هذا التوجه؛

21) **يرحب** بقرار مجلس حقوق الانسان القاضي بتشكيل لجنة تحقيق دولية مستقلة مستمرة التي جاءت تنفيذاً لقرار فلسطين في مجلس حقوق الإنسان في جلسته الخاصة رقم 30 للتحقيق داخل الارض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وداخل إسرائيل في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي والإنساني ولقانون الدولي لحقوق الإنسان التي سبقت 13 نيسان/أبريل 2021 ووقعت منذ هذا التاريخ، ويدعو المجتمع الدولي الى دعم وتسهيل مهمة هذه اللجنة والتعاون معها وصولاً لتفكيك نظام الابرتهايد وانهاء الاحتلال؛

22) **يدين** الاعتداءات الوحشية على المتظاهرين الفلسطينيين السلميين بما فيهم الاطفال، والتشديد على ضرورة مساءلة ومحاکمة المسؤولين الإسرائيليين عن الجرائم التي ارتكبوها، وضمان عدم إفلاتهم من العقاب انصافاً للضحايا؛

23) **يحمل** إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، مسؤولية وعواقب سماحها للمستوطنين من القيام باقتحامات استفزازية متكررة للحرم القدسي الشريف والمس بجرمته وأعمال الحفر غير القانونية في المسجد الأقصى المبارك والتي تهدد أساساته وسعيها الى تقسيمه زمانياً ومكانياً؛

24) **يشدد** على أن مركزية قضية فلسطين والقدس الشريف توجب على الدول الأعضاء أن تعتمد موقفاً موحداً بشأنها في كافة المحافل الدولية، **ويطلب** من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات المنتمية

والمترعة والمتخصصة التابعة للمنظمة، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية، اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان دعم القرارات التي تساندها المنظمة بشأن القضية الفلسطينية؛

25) يدعو اللجنة التنفيذية لوضع خطة تحرك لحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف في ظل التطورات والتصعيد ضد الشعب الفلسطيني وقضيته، ويطلب من الأمانة العامة العمل على متابعة تنفيذ هذا القرار؛

26) يؤكد على أهمية تكاثف الجهود الدولية لإجبار إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، من أجل رفع حصارها المفروض على قطاع غزة منذ سنوات طويلة، كما يدعو الدول الأعضاء إلى المساهمة بسخاء من أجل إعادة اعمار قطاع غزة؛

27) يلتزم بالعمل مع المجتمع الدولي لإرغام إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لكي تنتهي كافة ممارساتها الاستعمارية غير القانونية، والتقيّد بالتزاماتها كسلطة احتلال بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. ويدعو الأطراف الدولية الفاعلة إلى الانخراط في رعاية مسار سياسي متعدد الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية برعاية دولية تهدف إلى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، بصورة تنتهي معاناة الشعب الفلسطيني الممتدة على مدار 55 عام وتتيح له العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف؛

28) يندد بالتدابير المنهجية والتقييدية والمدمرة التي تفرضها إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، والتي تحرم أبناء الشعب الفلسطيني من حقهم في التنمية، وتُلحق خسائر فادحة بالاقتصاد الفلسطيني، وتعطل عملية التنمية وتُفوض قابلية اقتصاد دولة فلسطين للحياة، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم المالي والسياسي اللازم. والأمانة العامة للمنظمة إلى إنشاء إطار تحليلي لإجراء تقييم سنوي دقيق وشامل وجامع وقائم على الأدلة والإبلاغ عن التكاليف الاقتصادية الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي على أبناء الشعب الفلسطيني؛

29) يؤكد في هذا السياق، أن أي مقترح أو مبادرة من أي طرف كان، لا يتسق مع القانون الدولي والاجماع والمرجعيات الدولية المنفق عليها والتي تقوم عليها العملية السياسية في الشرق الأوسط، هو مقترح مرفوض، ولن يحقق أي نتائج وسيكون مصيره الفشل، ويدعو في هذا الصدد الدول الأعضاء إلى التصدي لأي ضغوط سياسية أو مالية على الشعب الفلسطيني وقيادته لفرض حلول غير عادلة وتمس بحقوقه غير القابلة للتصرف، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير والاستقلال؛

30) ويطالب المجتمع الدولي بأن يضطلع بدوره ومسؤولياته بتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه السياسية بما في ذلك ممارسة حقه في الاقتراع في كافة الأرض الفلسطينية وتحديداً في مدينة القدس، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، مسؤولية منع الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه السياسية والمدنية؛

31) يؤكد على حق دولة فلسطين بالسيادة على كافة الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي والبحري، ومياهها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار، ويشدد مجدداً الالتزام الثابت بحل الدولتين، القائم على أساس إنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق حق تقرير المصير والعودة للاجئين، باعتباره

الحل الوحيد والمعتمد دولياً، والمستند الى القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ووفقاً لمرجعيات عملية السلام، ومبادرة السلام العربية لعام 2002 التي أقرتها القمة الإسلامية الاستثنائية في مكة المكرمة عام 2005؛

32) ويؤكد في هذا الصدد موقف القيادة الفلسطينية الذي عبر عنه فخامة السيد محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، أمام الجمعية العامة في دورتها 76 والذي حدد خطوات العمل في حال تعنت الاحتلال الإسرائيلي ومواصلة جرائمه ضد الشعب الفلسطيني بما في ذلك خطوة التوجه الى محكمة العدل الدولية لاتخاذ قرارٍ حول شرعية وجود الاحتلال على أرض دولة فلسطين، ويدعو الدول الاعضاء والامانة العامة للمنظمة الى دعم هذا التوجه ومساندته بكل الوسائل الممكنة؛

33) يؤكد أن بناء علاقات طبيعية مع إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي يأتي فقط في إطار إنهاء احتلالها لأرض دولة فلسطين وتمكين الشعب الفلسطيني من حقوقه المشروعة بما فيها حقه في تقرير المصير والعودة، ويدعو الدول الأعضاء في هذا الإطار إلى التقيد بما جاء في قرارات المنظمة في هذا الصدد.

34) يطالب المجموعة الإسلامية في نيويورك، وجنيف وكافة المحافل الدولية بضرورة دعم القرارات المتعلقة بفلسطين بما فيها مجلس حقوق الانسان والمشاركة الفاعلة في النقاشات تحت البنود الخاصة بفلسطين، لاسيما البند المتعلق "بوضع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف" والتصدي لأي محاولات تقوم بها أي دولة كانت لتقويض هذه البنود، ويدعو الدول الأعضاء للتصويت لصالح القرارات المتعلقة بفلسطين وفق ما أقرته منظمة التعاون الإسلامي.

35) يدعو المجتمع الدولي لزيادة جهوده تجاه إنجاز الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وتحقيق سلام عادل وشامل ودائم على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ويجدد في هذا الصدد ندائه لمجلس الأمن لإصدار توصية إيجابية إلى طلب دولة فلسطين للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة.

36) يؤكد مسانده القوية لجهود دولة فلسطين في حشد الدعم الدولي لإنجاز الحقوق الفلسطينية المكفولة بالقانون الدولي وبتجسيد دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وعلى دعم انضمام دولة فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات والمواثيق الدولية، كحق أصيل لدولة فلسطين، و**يطالب** الدول الاعضاء لمواجهة أي محاولة لتقويض عضوية دولة فلسطين في المحافل الدولية؛

37) يدعو الدول التي لم تعترف بدولة فلسطين إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن وخصوصاً الدول الاعضاء في المنظمة؛

38) يرفض أي تجزئة للأرض الفلسطينية، ويؤكد على مواجهة المخططات الإسرائيلية التي تهدف إلى فصل قطاع غزة عن باقي أرض دولة فلسطين، والتحذير من محاولات تصفية القضية الفلسطينية من خلال قصر حلها على حلول إنسانية واقتصادية بعيدة عن الحل السياسي العادل، أو من تماهي أي طرف مع هذه المخططات. ورفض أي مشروع لدولة فلسطينية ذات حدود مؤقتة؛

39) يدين السياسة الممنهجة التي تمارسها إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بارتكاب جريمة التهجير القسري ضد الفلسطينيين من قراهم وتجمعاتهم السكنية كما هو الحال في الخان الأحمر ومسافر يطا وذلك

بهدف الاستمرار في سياسة الضم والتوسع الاستعماري، ويدعو الدول الاعضاء الى فضح هذه الجرائم التي يرتكبها الاحتلال؛

40) يؤكد على عدم أهلية إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لتولي مناصب في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، كونها دولة احتلال تنتهج انتهاك القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وتمعن في عدم احترامها لقرارات الشرعية الدولية، ويدعو الدول الأعضاء لعدم دعم أي ترشيح لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، في المحافل الدولية؛

41) يدعو الدول كافة إلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، ويدعوها إلى استبعاد المستوطنات الإسرائيلية الموجودة داخل أرض دولة فلسطين المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية من أي تمويل أو تعاون أو تخصيص منح أو استثمار، ويدعوهم إلى اتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمنع دخول منتجات المستوطنات غير القانونية إلى أسواقهم، والعمل من أجل تنفيذ جميع الدول للمبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الانسان حول أعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بأرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

42) يدعو المفوض السامي لحقوق الانسان الى الالتزام بتنفيذ قرارات مجلس حقوق الانسان ذات الصلة بتحديث قاعدة البيانات للأعمال التجارية في المستوطنات الاسرائيلية المقامة على الاراضي الفلسطينية ونشرها بشكل سنوي، ويطلب من الدول الأعضاء اتخاذ كافة التدابير الممكنة بما فيها المتابعة القانونية، لمنع أي فرد أو مؤسسة أو شركة للعمل او ممارسة الاعمال التجارية بشكل مباشر أو غير مباشر مع منظومة الاستيطان، والأنشطة الاستعمارية، باعتبارها انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي؛

43) يدين تعمد اسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، حظر عمل اللجان الدولية والمقررين الخاصين ومنهما اعضاء مكتب المفوض السامي والمقررين الخاصين من الدخول الى ارض فلسطين وانهاؤها لعمل بعثة التواجد الدولي بالخليل، في مخالفة صريحة لالتزاماتها كقوة احتلال، وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة، ويطلب المجتمع الدولي تحمل مسؤولياته في توفير الحماية على النحو الذي نصت عليه قرارات الأمم المتحدة ووفق ما اقترحه تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في هذا الخصوص؛

44) يدين بشدة الأعمال الإرهابية التي يرتكبها المستعمرون الإسرائيليون ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، والتي ازدادت وأصبحت أكثر منهجية وتنظيماً تحت حماية قوات الاحتلال الإسرائيلي، ويدعو الى محاسبة المستعمرين على الجرائم التي يرتكبونها بحق المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، ويدعو الدول الأعضاء للعمل على كافة المستويات بما في ذلك في الأمم المتحدة، وتحديدًا مجلس الأمن، لتحمل مسؤولياته في هذا الإطار من خلال توفير الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني، وإلى مساءلة قادة إسرائيل والمستوطنين عما يرتكبونه من جرائم؛

45) يجدد دعوته للدول الأعضاء إلى تصنيف المستعمرين والحركات اليهودية الاستيطانية كمجموعات وتنظيمات إرهابية يجب وضعها على لوائح الإرهاب العالمية في المنظمات الدولية، ويدعو الأمانة العامة بالتعاون مع دولة فلسطين إلى إعداد قائمة بأسماء هذه المجموعات وتعميمها على الدول الأعضاء؛

46) يدعو كافة الدول الاعضاء العمل على حظر ومنع المستعمرين المتواجدين على الارض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية من الدخول الى دولهم لأي غرض كان، ووضع آليات وتدابير خاصة لفحص الأوراق

الثبوتية للتحقق من أماكن إقامتهم بالتعاون مع دولة فلسطين باعتبارهم يشاركون في الأعمال العدائية الإرهابية ضد أبناء الشعب الفلسطيني وممتلكاته وأراضيه؛

47) **يوجه** تحية إكبار إلى المرأة الفلسطينية على دورها المركزي في النضال ضد الاحتلال الإسرائيلي ومنظومة الاستعمار، ويدين بشدة كافة الممارسات والسياسات الإسرائيلية غير القانونية التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية من انتهاكات ممنهجة ومستمرة وواسعة النطاق، بما فيها الإعدام الميداني، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، والترحيل القسري، وغيرها من أعمال العنف التي تواجهها، منتهكةً بذلك أحكام وقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

48) **يدين** وبشدة استمرار إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، في سياسة الاعتقال والاحتجاز التعسفي لآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني ويعرب عن قلقه العميق إزاء ما يتعرض له الأسرى الفلسطينيون من انتهاكات لحقوقهم المكفولة دولياً في سجون الاحتلال الإسرائيلي؛

49) **يستنكر** الاعتقالات المستمرة بحق أبناء الشعب الفلسطيني، ويرفض المنظومة الاستعمارية التي تزج بهم في السجون باستخدام ادواتها الاستعمارية القمعية كالمحاكم الاستعمارية غير الشرعية، وتحديد الاعتقال الإداري، ويؤكد على مساندته لمطالب الأسرى المضربين عن الطعام ضد اعتقالهم غير الشرعي ويحمل الاحتلال المسؤولية عن حياتهم. ويطالب العالم بإنهاء احتجازهم وانقاذ حياتهم. وفي هذا الصدد يرفض سياسة العقاب الجماعي والتحرير ضد أهالي الأسرى والشهداء، ويؤكد على حقهم بحياة كريمة وتمتعهم بكافة حقوقهم الإنسانية؛

50) **يدعو** الدول الأعضاء في المنظمة إلى بذل كافة الجهود للدفاع عن الأسرى وصون كرامتهم وصولاً إلى تحقيق حريتهم، بمن فيهم الأطفال والنساء والمسؤولين الفلسطينيين المنتخبين، في كافة المحافل الدولية ذات الصلة، وعلى المستوى الثنائي ومتعدد الأطراف؛ **ويحيي** صمود الأسرى الفلسطينيين والعرب، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى تنفيذ القرار الخاص بالتضامن مع الأسرى الفلسطينيين في الدورة 39 لمجلس وزراء الخارجية 2012 والمنعقد في جيبوتي؛

51) **يدعم** المطالب الوطنية لاسترداد جثامين الشهداء الفلسطينيين، كما ويسلط الضوء على احتجاج جثامين الشهداء من الأسرى، **ويؤكد** على حق العائلات المكلومة باستلام ودفن ابنائهم بشكل لائق وفق معتقداتهم الدينية، ويدين ما تقوم به سلطة الاحتلال باعتباره انتهاك سافر لكافة القوانين والاعراف الدولية ذات الصلة بما فيها القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان؛

52) **يؤكد** مسؤولية المجتمع الدولي عن تعزيز حقوق الإنسان وكفالة احترام القانون الدولي، ويدعو جميع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 أن تواصل، وفقاً للمادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الرابعة وحسبما ورد في الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في 9 تموز/يوليه 2004، والإعلانات المتتالية الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، بذل جميع الجهود فرادى وجماعات لضمان مساءلة إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي؛

53) يدعو المجتمع الدولي وخاصة مجلس الأمن لضمان حماية حقيقية للمدنيين الفلسطينيين، وخاصة الاطفال الفلسطينيين، وذلك تنفيذاً لقرار الجمعية العامة، وقرارات مجلس الأمن السابقة ذات الصلة بحماية المدنيين الفلسطينيين، لاسيما قرار مجلس الأمن 904 (1994) والقرار 605 (1987)، القاضية بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأرض الفلسطينية المحتلة وضرورة توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني الأعرل. ويدعو الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لتحمل مسؤولياتها وكفالة احترام وإنفاذ الاتفاقية في أرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، من خلال وقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإعمال القواعد الأمرة للقانون الدولي، وعلى رأسها حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وحقه في تقرير مصيره؛

54) يدعو الدول الاعضاء إلى إطلاق حملة من اجل تسليط الضوء على حقوق الطفل الفلسطيني تحت الاحتلال وما يتعرض له من قتل واعتقال وحرمان من حقوقه الأساسية، كما يدعو الى العمل مع دولة فلسطين من اجل عقد مؤتمر دولي لحماية الطفل الفلسطيني؛

55) يندد بالمحاولات الإسرائيلية الرامية إلى الاستيلاء على التراث الفلسطيني وتزييف تاريخ المواقع الدينية والأثرية في فلسطين، ويدعو في هذا الصدد الدول الأعضاء للدفاع عن مواقع التراث وتحديداً من خلال منظمة اليونسكو والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة من مجلسها التنفيذي بشأن المواقع التاريخية والتراثية الفلسطينية، وذلك للحيلولة دون إقدام إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، على تدمير التراث الثقافي الفلسطيني العربي والإسلامي والمسيحي؛

56) يؤكد على ضرورة حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وشاملاً وضمان حق العودة لهم وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، خاصة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 بتاريخ 11 ديسمبر 1948م، ويؤكد على مسؤولية الأمم المتحدة تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين، وعلى أهمية استمرار دور وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) بهذا الخصوص، ويشكر الدول الاعضاء التي قدمت الدعم لقرار تجديد ولاية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) ، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم لها لتمكينها من مواصلة تقديم كافة خدماتها؛

57) يرحب بمخرجات المؤتمر الوزاري الخاص بوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) الذي عقد في بروكسل بتاريخ 16 تشرين ثاني/نوفمبر 2021، والذي صدر عنه العديد من التعهدات المالية والالتزامات السياسية بحماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين إلى حين إيجاد حل عادل ودائم لقضيتهم بناء على قرارات الشرعية الدولية، ويدعو الدول الاعضاء إلى حشد المزيد من الدعم السياسي والمالي للوكالة في ظل تزايد وتيرة الهجمات عليها واتخاذها أشكال متعددة وأوجه متشعبة وكيدية سعياً لنزع الشرعية عنها وتصفية قضية اللاجئين الفلسطينيين؛

58) يشيد في هذا السياق بدور وكالة غوث وتشغيل اللاجئين (الاونروا) بتقديمها خدمات حيوية لما يناهز 5.5 مليون لاجئ فلسطيني، ويدعو الدول الاعضاء إلى المساهمة في تفعيل نظام الوقف الانمائي الذي يهدف إلى رفد ميزانية الأونروا بمصدر مالي مستدام، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي تجاه قضية اللاجئين وفق القانون الدولي الى حين ايجاد حل عادل ودائم؛ يدعو الدول الأعضاء إلى تنفيذ التزاماتها تجاه الأونروا كما

نصت على ذلك مختلف مقررات منظمة التعاون الإسلامي وخاصة منها تلك الواردة في البيان الختامي الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية السابعة.

59) **يعرب** عن تقديره لدولة الكويت على دعمها المتواصل لووكالة لأونروا، حيث قدمت دولة الكويت ٢١ مليون و ٥٠٠ ألف دولار لعام ٢٠٢٠-٢٠٢١ لدعم جهود الوكالة لتوفير الحماية للاجئين الفلسطينيين وتأمين إيصال المساعدات والخدمات الرئيسية لهم من أجل ضمان العيش الكريم للشعب الفلسطيني الشقيق.

60) **يشيد** بالمساهمات الإضافية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في الأونروا في سبيل سد العجز المالي.

61) **يعرب** عن تقديره لحكومة المملكة العربية السعودية على دعمها المتواصل لووكالة الأونروا، حيث قدمت المملكة العربية السعودية ما يزيد عن مليار دولار لدعم الوكالة منذ تأسيسها، وبلغ إجمالي الدعم المقدم للأونروا (29) مليون دولار خلال العام 2020

62) **يعرب** عن تقديره لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة على دعمها المتواصل لووكالة الأونروا منذ تأسيسها، وتعهدوا بتقديم مبلغ 50 مليون دولار لدعم قطاع التعليم و1.800.000 لدعم البرامج العامة وذلك عن العام 2019.

63) **يشيد** عالياً بالمساهمات القيمة لتركيا بصفتها رئيسة اللجنة الاستشارية في الأونروا من أجل تعزيز القدرة المالية للوكالة ولمركزها السياسي.

64) **يعرب** عن تقديره للدعم المتواصل الذي تقدمه جمهورية أذربيجان لأنشطة وكالة الأونروا، بما في ذلك المساهمة القيمة المقدمة سنة 2020 استجابة لنداء الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي لدعم جهود مكافحة جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) في فلسطين.

65) **يرحب** باعتماد القرار رقم: A/RES/74/83 بشأن "تقديم المساعدة للاجئين الفلسطينيين" الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي لقي تأييداً ساحقاً من الدول الأعضاء يوم 13 سبتمبر 2019 والذي تم بموجبه تمديد مهمة الأونروا إلى غاية يوم 30 يونيو 2023؛

66) **يشيد** بالجمهورية التركية لتبرعها بمبلغ مليون دولار أمريكي لصندوق الوقف الإنمائي للاجئين الفلسطينيين، ويدعو بقية الدول الأعضاء الأخرى الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى النظر في تقديم تبرعاتها للصندوق المذكور؛

67) **يؤكد** على دور المملكة الأردنية الهاشمية الريادي ضمن الجهود الدولية الهادفة إلى تعزيز الدعم السياسي والمالي لووكالة الأمم المتحدة لإغاثة و تشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى "الأونروا" لتمكين الوكالة من الاستمرار في تقديم الخدمات الأساسية والحماية للاجئين الفلسطينيين و تعزيز تدميتهم الإنسانية استناداً لولاية الوكالة الأممية المناطة بها، كما يثمن استمرار الأردن في حشد الدعم و الاسناد لجهود الأونروا من خلال التواصل مع الشركاء الفاعلين اقليمياً و دولياً وتنظيم المؤتمرات الدولية واخرها مؤتمر بروكسيل الذي عقد خلال شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 2022م لحشد الدعم لموازنة الأونروا؛

(68) **يؤكد** ضرورة متابعة التحقق من أن أوراق الاعتماد الإسرائيلية لدى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والتأكد من عدم اشتغالها على أي جزء من الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ 1967، بما فيها القدس الشرقية، وتقديم اعتراض في حال وجود ذلك؛

(69) **يؤكد على** وحدة القرار والتمثيل الفلسطيني في إطار منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، **ويثمن** الجهود التي تبذلها القيادة الفلسطينية في مجال المصالحة الوطنية، **ويؤكد** على ضرورة احترام المؤسسات الشرعية لدولة فلسطين، **ويشيد بهذا الصدد** بدور جمهورية مصر العربية على عملها الدؤوب والمستمر في مساعيها لإتمام المصالحة الوطنية الفلسطينية، **ويدعو** كافة الدول الاعضاء الى دعم هذه الجهود؛

(70) **يثنى** الجهود المخلصة التي تبذلها جمهورية مصر العربية تحت رعاية فخامة السيد الرئيس "عبد الفتاح السيسي" والتي أدت على وقف العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني في مايو 2021، فضلاً عن الجهود الدؤوبة التي تقوم بها جمهورية مصر العربية من أجل إعادة الإعمار في قطاع غزة وإزالة آثار الدمار الكبير الذي لحق بقطاع غزة جراء القصف الإسرائيلي.

(71) **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة التاسعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم PAL-48/2

بشأن

عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الثامنة والأربعين (دورة: بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية) في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية يومي 19 و 20 شعبان 1443 هـ (الموافق: 22 - 23 مارس 2022)؛

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، والذي ينص على دعم كفاح الشعب الفلسطيني الخاضع حالياً للاحتلال الأجنبي وتمكينه من الحصول على حقوقه غير القابلة للتصرف، بما في ذلك حقه في تقرير المصير وإقامة دولته ذات السيادة وعاصمتها القدس الشريف، مع المحافظة على طابعها التاريخي والإسلامي وعلى الأماكن المقدسة فيها؛

وإذ يستند إلى قرارات القمم الإسلامية، وخصوصاً الدورة الاستثنائية السابعة لمؤتمر القمة الإسلامي رداً على التطورات الأخيرة في دولة فلسطين والتي عُقدت في إسطنبول، تركيا (18 مايو 2018) وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي، ويرحب بالقرارات المتعلقة بفلسطين والقدس الشريف التي اعتمدها القمة العربية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي جوهر الصراع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعدل لن يتحقق إلا بإنهاء الاحتلال وعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين؛

وإذ يستذكر ما نص عليه مؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي والاجتماع الطارئ لمجلس وزراء الخارجية في إسطنبول بالجمهورية التركية يوم 13 ديسمبر 2017 في أعقاب الاعتراف غير القانوني للإدارة الأمريكية بمدينة القدس الشريف عاصمة مزعومة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، وقرار نقل سفارتها إليها؛

وإذ يؤكد مجدداً الالتزام بجميع أحكام البيان الختامي والقرارين الصادرين عن القمة الإسلامية الاستثنائية ومجلس وزراء الخارجية، على التوالي، وكذلك إعلان إسطنبول بشأن "الحرية للقدس"؛

وإذ يستذكر كذلك الاجتماع الاستثنائي للجنة التنفيذية على مستوى وزراء الخارجية الذي استضافته الجمهورية التركية في إسطنبول بتاريخ 1 أغسطس 2017 حول الحرم القدسي الشريف؛

وإذ يشيد بمؤتمر الأزهر العالمي لنصرة القدس الشريف الذي عقد في القاهرة بتاريخ 17 - 18 يناير/كانون ثاني 2018م والعمل على تحقيق توصيات وإعلان الأزهر العالمي لنصرة القدس، والحفاظ على الوضع القانوني والتاريخي القائم للمدينة والأماكن المقدسة فيها، ودعم صمود أهلها بكافة الأشكال وتبني اقتراحه بان يكون عام 2018م عاماً للقدس الشريف؛

وإذ يستذكر جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، و242(1967) و252(1968) و338(1973) و465 و476 و478؛ (1980) و1073(1996) وقرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/2 الصادر بتاريخ 1997/4/24 م ورقم د أ ط 10/3 الصادر بتاريخ 1997/7/15م (بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأرض الفلسطينية المحتلة وخصوصاً القرار الأخير تحت بند متحدون من أجل السلام رقم A/RES/ES-10/19 بخصوص وضع القدس وقرار مجلس الأمن الدولي رقم 2334 (2016)؛

وإذ يؤكد مجدداً على جميع القرارات الدولية ذات العلاقة وقرارات مجلس الأمن الدولي، والفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية بتاريخ 9 تموز 2004 ومؤتمرات الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن انطباق أحكام الاتفاقية على أرض دولة فلسطين، والقدس وحماية المدنيين زمن الحرب؛

وإذ يندد بشدة بإجراءات وسياسات إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، وممارساتها غير القانونية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية في مدينة القدس الشريف، بما فيها الترحيل القسري للسكان الفلسطينيين من المدينة وهدم المنازل وبناء المستوطنات والجدار لعزلها عن محيطها الفلسطيني ومنع وصول المصلين المسيحيين والمسلمين إلى أماكن عبادتهم، والهادفة لتهويد المدينة المقدسة وتغيير طابعها القانوني ومعالمها التاريخية وهويتها العربية والإسلامية وتغيير تركيبها الديموغرافية ويعتبر كل هذه الاجراءات لاغية وباطلة؛

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لتواصل وتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس الأماكن المقدسة وسن تشريعات لتحقيق ذلك؛

وإذ يحذر من العواقب المترتبة على تصاعد وتيرة الاعتداءات على المدينة المقدسة واستهداف أهلها من قبل الاحتلال ومستعمره؛

(1) **يؤكد مجدداً** على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات والاجتماعات الاستثنائية الإسلامية ذات الصلة وخصوصاً الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف والتي عقدت في اسطنبول، تركيا (13 ديسمبر 2017)، والدورة الاستثنائية السابعة تحت عنوان "رداً على التطورات الأخيرة في دولة فلسطين" والتي عقدت في اسطنبول، تركيا (18 مايو 2018)، بما في ذلك الصادرة عن لجنة القدس في دورتها السابقة.

(2) **يؤكد** على الهوية العربية والإسلامية للقدس الشريف عاصمة دولة فلسطين المستقلة وعلى السيادة الفلسطينية الكاملة على القدس الشريف، كذلك يؤكد على أن قضية القدس الشريف والدفاع عنها يقع في صميم عمل المنظمة، وتشدد على مسؤولية الدول الأعضاء في تنفيذ كل ما يصدر عن المنظمة من قرارات بخصوص مدينة القدس وأهمية متابعة الأمانة العامة لكافة التطورات المتعلقة بالمدينة وإصدار المواقف بشأنها متسقة مع قرارات المنظمة بهذا الشأن؛

- (3) يؤكد أن طريق تحقيق السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط يبدأ بانسحاب إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، من أرض دولة فلسطين وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف المحتلة ومن باقي الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، وذلك تنفيذاً للقرارات الدولية ذات الصلة؛
- (4) يدين نقل كل من الولايات المتحدة الأمريكية، وغواتيمالا، وهندوراس وكوسوفو سفارات بلادهم إلى مدينة القدس الشريف والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، ويعتبر ذلك تهديداً للأمن والسلم الدوليين، واعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع؛
- (5) يعتبر هذه الخطوة الخطيرة، والتي ترمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغية وباطلة وغير قانونية ولا تتسم بأي شرعية، بوصفها انتهاك خطير للقانون الدولي ولقرارات الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدي للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغائها فوراً؛
- (6) يدين قيام كل من هنغاريا وأستراليا والبرازيل وتشيك وكولومبيا بفتح مكاتب تجارية ودبلوماسية لها في مدينة القدس الشريف، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، ولقرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 478 (1980)، ويدعو الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها حثهم على اغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية؛
- (7) يؤكد مجدداً عدم اعترافه بأية قوانين او قرارات او اجراءات تتخذها او اتخذتها إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بحق مدينة القدس بما فيها مصادرة عقارات المواطنين الفلسطينيين وترحيلهم القسري عنها، وهدم بيوتهم، وابعادهم عنها ومنعهم من الإقامة فيها، وفرض ضرائب باهظة عليهم، ترسيخاً لسياسة العقاب الجماعي، غير قانونية وغير شرعية التي تمثل انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات جنيف وقرارات الأمم المتحدة؛
- (8) يدين ويرفض ما يسمى "مشروع التسوية الإسرائيلي" والذي يجري تنفيذه تحت عنوان "القدس العاصمة الموحدة لإسرائيل"، الذي تسعى من خلاله سلطات الاحتلال إلى الاستيلاء على أملاك المواطنين الفلسطينيين والذي من شأنه تغيير طابع المدينة القانوني وتركيبها الديمغرافية، ما يؤدي إلى تهويدها" ويعتبر خطوة خطيرة ضمن المخطط الاستعماري الإسرائيلي لضم المدينة المقدسة، ويدعو الدول الاعضاء الى مواجهة ورفض هذه الاجراءات وتوفير كل سبل الدعم لمواجهة مشروع ضم المدينة؛
- (9) يطالب مجلس الأمن الدولي بتحمل مسؤولياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة، واتخاذ الاجراءات الكفيلة بالتصدي لكافة الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بشكل متصاعد، وتحديداً الاستعمار الاستيطاني للأرض الفلسطينية المحتلة، خصوصاً في مدينة القدس الشريف، والعمل على وجه السرعة لتنفيذ قراره رقم 2334 (2016) في هذا الشأن؛ ويدعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الممثلة حالياً في مجلس الأمن إلى مواصلة جهودها في هذا الصدد؛
- (10) يحذر من مواصلة اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، خاصة الاقتحامات المتواصلة لجنود الاحتلال والمستوطنين والمسؤولين الإسرائيليين للمسجد الأقصى المبارك، الطامعة

في التقسيم الزمني والمكاني للحرم القدسي الشريف، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، مسؤولية عواقب هذه الممارسات المتصاعدة التي تتم بغطاء وحماية قوات الاحتلال الإسرائيلية؛

11) يُحذر إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، من مغبة تماديها في استفزاز مشاعر المسلمين حول العالم، من خلال التصعيد الخطير لسياساتها وخطواتها غير القانونية التي تهدف إلى تهويد وتقسيم المسجد الأقصى المبارك زمانياً ومكانياً والسماح لليهود بالصلاة داخل أسواره، ودعوات المتطرفين إلى تدميره، ومواصلة إثارة النعرات الدينية ويعتبر في هذا الصدد أن كل هذه الإجراءات والقوانين والسياسات والتهديدات أعمال غير قانونية ولاغية وباطلة ويؤكد أنه سيعمل على كافة المستويات الدولية لمواجهة هذه الانتهاكات ووقفها؛

12) يجدد تحذيره من خطورة مواصلة سلطات الاحتلال هدم واحتلال منازل الفلسطينيين في المدينة، وازدياد هذه الظاهرة الخطيرة خلال الأعوام الأخيرة، ومن جميع الممارسات والاعتداءات التي تقوم بها قطعان المستعمرين بغطاء وحماية قوات الاحتلال والتدابير الاستعمارية غير القانونية الأخرى، بما في ذلك استمرار إغلاق المؤسسات الفلسطينية، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، مسؤولية سياسات التطهير العرقي الممنهج التي تنتهجها في حق المواطنين الفلسطينيين في المدينة وتهديد أساسات الحرم الشريف والمسجد الأقصى بأعمال الحفريات غير القانونية من حوله وتحتة؛

13) يدين العدوان الإسرائيلي المستمر على أهالي القدس، وتحديدًا الشيخ جراح وبلدة سلوان وممارسة شتى وسائل القمع والاضطهاد تمهيداً لتهجيرهم قسراً من منازلهم، وكجزء لا يتجزأ من استكمال عملية تهويد المدينة المقدسة وإفراغ أحيائها من مواطنيها المقدسين، كما يدين محاولات إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، فرض واقع جديد باستخدام القوة والعنف في ساحة باب العامود التي شهدت مواجهات متكررة منذ بداية شهر رمضان الماضي، ومنع المقدسين من القيام بأي نشاطات رمضانية في الساحة، وإقامة أي تجمعات فيها؛

14) يدين بأشد العبارات استمرار اقتحامات قوات الاحتلال وشرطته والمستعمرين المتطرفين لباحات المسجد الأقصى المبارك، والاعتداء على المصلين والمرابطين داخله منتهكة حرمة الحرم القدسي المبارك وشعائر العبادة فيه والتي تُعتبر استفزازاً فظاً لمشاعر المسلمين واستمراراً للعدوان على الشعب الفلسطيني وعلى القدس ومقدساتها، ودعوات المتطرفين، دون مسائلة، لهدم المسجد الأقصى، ويؤكد أن لا شرعية قانونية أو دينية أو تاريخية لهذه الخطوات ويجب مراجعتها ووقفها؛

15) يشيد بالمواقف الشجاعة لأبناء الشعب الفلسطيني في مدينة القدس ورفضهم إغلاق سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي لباب الرحمة، ووقوفهم أمام بطشه بصدورهم العارية وإصرارهم على فتح الباب والصلاة فيه، كما يشيد بالموقف المشرف للمملكة الأردنية الهاشمية ودائرة الأوقاف بالقدس لتحديهم قرار السلطات الإسرائيلية وإصرارهم على إبقاء باب الرحمة مفتوحاً أمام المصلين باعتباره جزءاً لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك؛

16) يدين الاعتداء على حرمة المقابر الإسلامية بما فيها مقبرة "مأمن الله" و"اليوسفية" في مدينة القدس المحتلة، وافتتاح سلطات الاحتلال الإسرائيلي، ما يسمى "متحف التسامح" المقام على جزء من مقبرة "مأمن الله" الإسلامية في القدس المحتلة، ونبش قبور المسلمين التي يزيد عمرها على ألف عام والذي يأتي في سياق سياسات الاحتلال الإسرائيلي ضد مدينة القدس المحتلة، وأهلها ومقدساتها وهويتها الإسلامية ومعالمها الحضارية، ويشكل

استفزازاً لمشاعر المسلمين بشكل عام، والفلسطينيين على وجه الخصوص، ويدعو الدول الى ضرورة وضع مسألة المحافظة على الوضع القائم التاريخي والقانوني على اجندتها وفضح ممارسات الاحتلال الاستعمارية؛

(17) **يحذر** من النتائج الوخيمة للمخططات الاستعمارية الإسرائيلية التي تسعى إلى السيطرة على مدينة القدس وتهويدها، وسعيها المتواصل لإشعال الصراع الديني في المنطقة، **ويؤكد** أن إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، تتحمل المسؤولية الكاملة عن نتائج هذه الأفعال، **ويدعو** المجتمع الدولي الى الابتعاد عن كل ما من شأنه تعزيز هذه المخططات والتوجهات غير المسؤولة من خلال التصريحات أو المواقف والعمل على مواجهة هذه الانتهاكات الخطيرة التي تشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن في المنطقة والعالم؛

(18) **يدعو** جميع الدول والمؤسسات والهيئات الدولية للالتزام بالقرارات الدولية بشأن مدينة القدس التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، **ويدعوها** كذلك إلى عدم المشاركة في أي اجتماع أو نشاط يخدم أهداف إسرائيل في تكريس احتلالها الاستعماري وضمتها للمدينة المقدسة؛ بما في ذلك من خلال نقل ممثليها الدبلوماسية الى المدينة، **ويدعوها** للامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لمدينة القدس؛

(19) **يطالب** المجتمع الدولي بعدم الاعتراف بقرار إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، غير القانوني بضم القدس الشرقية، **ويذكر** بالموقف الإسلامي الداعي إلى تجنيد كافة الامكانيات لمجابهة هذا القرار وتطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول أو المسؤولين الدوليين الذين يعترفون بهذا القرار، **ويدعو** إلى احترام جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة قراري مجلس الأمن 465 و478، كما **ويدعو** جميع الدول الأعضاء إلى قطع العلاقات مع أي جهة رسمية أو غير رسمية تعترف بضم إسرائيل للمدينة المقدسة؛

(20) **يدين** كافة المواقف والاجراءات التي تمس بالوضع القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك اللقاءات الرسمية مع المسؤولين الإسرائيليين في القدس، **ويؤكد** على أن هذه المواقف تتناقض مع القانون الدولي، كما **يؤكد** رفضه لأي طروحات تحاول المس بوضع مدينة القدس، باعتبارها العاصمة الأبدية لدولة فلسطين، **ويطالب** الدول الأعضاء إدانة مثل هذه المواقف غير القانونية، والاحتجاج لدى الحكومات التي تقوم بعمل مثل هذه اللقاءات واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للرد عليها؛

(21) **يؤكد** رفض ومواجهة المؤامرات، وأي صفقات، او خطط تستهدف الحقوق المشروعة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، وتلك التي تحاول المس بوضع ومكانة مدينة القدس، وباعتبارها العاصمة الأبدية لدولة فلسطين، وتدعو الدول الاعضاء الى بذل كافة الجهود من اجل مجابهة اي صفقات مشبوهة تهدف الى خدمة الاحتلال الإسرائيلي واهدافه غير المشروعة؛

(22) **يدين** بأشد العبارات تصعيد إسرائيل إجراءاتها الاستعمارية في القدس الشريف ومحاولاتها لتغيير طابع ومركز المدينة القانوني وتركيبها الديموغرافية، بما في ذلك محاولتها الأخيرة لتزييف الحقائق التاريخية وافتتاحها لما يسمى بـ"طريق الحجاج اليهود"، الذي يمتد من بركة سلوان وحتى حائط البراق أسفل منازل الفلسطينيين في بلدة سلوان جنوب المسجد الأقصى، الأمر الذي يعد مخالفة صريحة للقانون الدولي والقرارات الدولية ذات الصلة، كما ويدين مشاركة ودعم وتأييد اي جهة او دولة للإجراءات غير القانونية التي تقوم بها إسرائيل في

القدس الشريف في تحد صارخ لمشاعر المسلمين واستهتار بالقوانين والأعراف الدولية، الأمر الذي يساهم في تعميق احتلال إسرائيل الاستعماري لأرض دولة فلسطين ويزيد من التوترات في المنطقة ويؤجج الصراع؛

23) يدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لصون والحفاظ على سلامة التراث الثقافي لمدينة القدس وأسوارها، بما في ذلك وقف جميع أعمال الحفريات والممارسات الإسرائيلية غير الشرعية في المدينة، والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عن لجنة التراث العالمي المتعلقة بدولة فلسطين، واستتكار رفض إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، للسماح لبعثة الرصد التفاعلي المنبثقة عن منظمة اليونسكو، وخبراء اليونسكو للوصول إلى البلدة القديمة وأسوارها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تأييد جميع القرارات المتعلقة بمدينة القدس في المنظمة، ولاسيما قرارات المجلس التنفيذي ودعم جهود دولة فلسطين بالتعاون مع المملكة الأردنية الهاشمية، والعمل بشكل جماعي وبصورة فعالة لضمان تنفيذ القرارات السابقة، بما في ذلك الإشارة إلى المسجد الأقصى/الحرم الشريف في قرارات اليونسكو بالطريقة القانونية والمقبولة في منظومة الأمم المتحدة؛

24) يدين، في هذا الصدد، عدم احترام إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، لمبادئ اليونسكو وتعاليمها، وإعاقة مشاريع الترميم التي ينفذها "الصندوق الهاشمي" و" دائرة الأوقاف بالقدس" في حرم المسجد الأقصى وحوله، ومنع فريق اليونسكو الاستكشافي للبلدة القديمة ومحيطها، وتغيير أجزاء أصيلة من المسجد الأقصى غير قابلة للفصل، وفرض المناهج التعليمية الإسرائيلية على المدارس الفلسطينية في القدس الشريف من بين إجراءات أخرى، الأمر الذي يثير تساؤلات حول وضعية قوة الاحتلال لدى اليونسكو لإرسال مبعوث عنها إلى مدينة القدس الشريف، لاطلاع وتقييم وضع المدينة القديمة، والإبقاء على هذه المسألة قيد النظر في إطار اليونسكو؛

25) يؤكد على ضرورة إعادة تقديم وتطوير قرار القدس في هيئات منظمة اليونسكو، ولجنة التراث العالمي بما يعكس الانتهاكات الإسرائيلية لأحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو للحفاظ على المواقع التراثية التاريخية من التخريب والتدمير، بما فيها الحفاظ على الأسماء الأصلية لمواقع التراث القائمة حالياً في مدينة القدس، وخاصة المسجد الأقصى/الحرم الشريف، ورفض تزويرها؛

26) يؤكد على ضرورة مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية خاصة منظمة اليونسكو ولجنة التراث العالمي من أجل تنفيذ القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف، ويؤكد رفضه لجميع التدابير غير القانونية التي تتخذها إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، والتي من شأنها أن تغير من أصالة المواقع الإسلامية والمسيحية أو تهدد سلامتها، وذلك بموجب اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972 والأحكام ذات الصلة لحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي لعام 1954؛

27) يقرر مواصلة العمل على كافة المستويات مع المجتمع الدولي في مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير فعالة لحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، على التقيد بالقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة لمنعها من إجراء أي تغيير يمس بالتركيبة السكانية وطابع مدينة القدس الشريف، وإلزامها بإزالة جدار الاستعمار والفصل العنصري الذي تقوم ببنائه حول المدينة، ورفع الحصار عنها، والتوقف عن هدم المنازل وطرد المواطنين الفلسطينيين وتفرغ المدينة من مواطنيها الفلسطينيين؛

- (28) **يؤكد** على ضرورة تنفيذ قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم للخطة الاستراتيجية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف والتي تم تبنيها في القمة الرابعة عشر، والتي تُحدد أولويات المدينة واحتياجاتها العاجلة؛ ويعرب في هذا الصدد عن امتنانه للدول الأعضاء التي قدمت مساهمات للخطة؛
- (29) **يدعو** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الامتناع عن أي شكل من أشكال التعاون والتنسيق مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي بما يتعلق في مدينة القدس الشريف، بما في ذلك توقيع الاتفاقيات التي من شأنها أن تؤثر على الوضع السياسي والقانوني للمدينة المقدسة **ويدعو** إلى عدم قبول اعتماد إسرائيل لدى المنظمات الدولية والتي تشمل أي جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة وتحديدًا القدس الشرقية؛
- (30) **يعيد** التأكيد على القرار رقم 216 (22/12) الصادر عن الدورة الثانية والعشرين لمجلس مجمع الفقه الإسلامي التي انعقدت في دولة الكويت في الفترة 22 الى 25 مارس 2015 المتعلقة بزيارة القدس الشريف وأهمية نصرتها وتأييد أهل فلسطين ودعمهم، باعتبار القدس الشريف، تخص المسلمين جميعاً، وأن الحفاظ على المسجد الأقصى المبارك من جملة إيمان المسلمين ومسؤولياتهم؛
- (31) **يؤكد** على مركزية دور لجنة القدس، تحت رئاسة جلالة الملك محمد السادس، في التصدي للإجراءات الخطيرة والمتصاعدة التي تقوم بها سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف.
- (32) **يدعو** اللجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي ومكتبها للاجتماع فوراً ووضع خطة تحرك لنقل موقف دول التعاون الإسلامي بخصوص مدينة القدس والقضية الفلسطينية عموماً الى حكومات دول العالم والمنظمات الدولية لاطلاعها على خطورة الوضع في الارض الفلسطينية، ومطالبتها باتخاذ الإجراءات السياسية والقانونية لمواجهتها.
- (33) **يثمن** دور فريق الاتصال الوزاري الخاص بقضية فلسطين والقدس ويحثه على وضع خطة تحرك لدعم وحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف في ظل التطورات والتصعيد الإسرائيلي المتواصل ضد الشعب الفلسطيني وقضيته.
- (34) **يشيد** بالجهود التي تبذلها المملكة الأردنية الهاشمية ودور جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، الوصي على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس الشريف، في الدفاع وحماية وصون مدينة القدس ومقدساتها الإسلامية والمسيحية، ودعم صمود سكانها العرب الفلسطينيين المقدسين على أرضهم في مواجهة الانتهاكات والإجراءات الإسرائيلية غير القانونية والتي تهدف إلى تغيير الهوية العربية الإسلامية والمسيحية للمدينة، ويجدد رفضه لكافة المحاولات الإسرائيلية التي تمس الرعاية والوصاية الهاشمية التي أعاد التأكيد عليها الاتفاق الهام الموقع بين جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، ملك المملكة الأردنية الهاشمية، وفخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في عمان بتاريخ 2013/3/31، كما يشيد بقرارات اليونسكو بتثبيت تسمية المسجد الأقصى المبارك/ الحرم القدسي الشريف كمترادفين لمعنى واحد، والتأكيد

على أن تلة باب المغاربة جزء لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك، وحق إدارة أوقاف القدس وشؤون المجلس الأقصى المبارك الأردنية في إعادة ترميم باب المغاربة باعتبارها الجهة القانونية الحصرية الوحيدة المسؤولة عن الحرم البالغة مساحته 144 دونما وباعتباره مكان عبادة خالص للمسلمين فقط في إدارته وصيانته والحفاظ عليه وتنظيم الدخول إلى ساحته وباحته.

(35) **يشيد** بالجهود المتواصلة التي يبذلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس، رئيس لجنة القدس، لحماية المقدسات الإسلامية في القدس الشريف، والوقوف في وجه الإجراءات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف تهويد المدينة المقدسة، كما يثمن الدور الملموس الذي تضطلع به وكالة بيت مال القدس الشريف المنبثقة عن لجنة القدس خلال إنجاز المشاريع التنموية والأنشطة لصالح سكان المدينة المقدسة ودعم صمودهم. ويدعو الدول الأعضاء إلى زيادة الدعم المخصص للوكالة لتمكينها من تأدية مهامها المتمثلة في إنجاز مشاريع تنموية والمحافظة على الطابع العربي والإسلامي والحضاري لمدينة القدس. كما يشيد "بنداء القدس" الذي وقعه صاحب الجلالة وقداسة البابا فرنسيس بالرباط يوم 30 مارس 2019 لما يحمله من دعوة إلى جعل القدس مدينة السلام والاخاء والتسامح باعتبارها رمزا للعيش المشترك لاتباع الأديان السماوية الثلاثة وتراثاً مشتركاً للإنسانية ومركز لقيم الاحترام المتبادل والحوار.

(36) **يطلب** من الأمانة العامة مواصلة تنظيم فعاليات وندوات وأنشطة وإصدارات تسعى للحفاظ على الطابع التاريخي والحضاري الإسلامي لمدينة القدس الشريف وسبل مواجهة ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلية المستمرة لتغيير المعالم التاريخية الديموغرافية والحضارية والدينية للمدينة المقدسة، وذلك بالتنسيق مع دولة فلسطين والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية؛

(37) **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة التاسعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم PAL-48/3

بشأن

آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الثامنة والأربعين (دورة: بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية) في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية يومي 19 و 20 شعبان 1443 هـ (الموافق: 22 - 23 مارس 2022)؛

إذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي ومن قراراتها الداعية إلى دعم الشعب الفلسطيني؛

وإذ يندد بالممارسات الاستيطانية ومصادرة الأراضي والأماكن، والإبقاء على سياسة العقاب الجماعي التي تمارسها إسرائيل ضد المواطنين الفلسطينيين في كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف وانتهاكها للأماكن المقدسة وللقيم الإسلامية والمسيحية؛

وإذ يثمن قرارات القمة العربية الطارئة في القاهرة في أكتوبر 2000م بإنشاء آلية لدعم الشعب الفلسطيني، والحفاظ على هوية القدس، وتعزيز القدرات الذاتية للاقتصاد الفلسطيني، وقرارات قمة الجزائر 2005 وقمة الخرطوم 2006 وقمة الرياض 2007، وقمة سرت 2010، بشأن توسيع قاعدة موارد صندوق القدس وصندوق الأقصى، ودعوة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للانضمام إلى الصندوقين؛

وإذ يشيد بنضال الشعب الفلسطيني العادل والمشروع من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة، ويعقد العزم على دعمه بكل السبل والطرق الممكنة ليتمكن من تجاوز محنته وتحقيق أهدافه الكاملة:

1) يدين الإجراءات العقابية التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلية، بما فيها العوائق الاقتصادية على الأرض الفلسطينية مما يتسبب في معاناة المواطنين الفلسطينيين وتدهور في الأوضاع المعيشية والأمن الإنساني، ويذكر الدول الأعضاء إلى ضرورة تنفيذ إعلان باكو الصادر في 11 يونيو 2013 وقرارات القمم الإسلامية اللاحقة، ويدعوهم إلى سرعة الوفاء بتعهداتهم لصالح الخطة الاستراتيجية الفلسطينية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف، والتي تحدد الأولويات والحاجيات الطارئة للمدينة؛ ويكلف الامانة العامة بمتابعة تنفيذ هذه الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين، كما يتبنى آلية التدخل التطوعية لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين؛

2) يدين قرصنة سلطات الاحتلال الإسرائيلي المستمرة على أموال الضرائب الخاصة بالشعب الفلسطيني ويرفض هذا العدوان السافر على مقدرات الشعب الفلسطيني الذي تسعى من خلاله إلى ابتزاز الشعب الفلسطيني ومواصلة سياسة العقاب الجماعي ضد عائلات الأسرى والشهداء، ويؤكد على توفير الدعم الفعلي والسريع للشعب الفلسطيني لمواجهة هذا الحصار المالي المدعوم من الولايات المتحدة؛

- (3) يدعو الدول الأعضاء لتفعيل قرار القمة الاسلامية الثالثة عشر، المتعلق بدعم وتوسعة برنامج التمكين الاقتصادي للشعب الفلسطيني في أرض دولة فلسطين ومدينة القدس والذي أطلقه صندوق الأقصى بإدارة البنك الإسلامي للتنمية، ويدعو الدول الأعضاء لحشد المزيد من الموارد لهذا البرنامج عبر المساهمات الطوعية من الحكومات ومن القطاع الخاص والأفراد والمؤسسات، الأمر الذي سيعزز ويدعم صمود الشعب الفلسطيني على أرضه؛
- (4) يدعو الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى صندوقي القدس والأقصى المبادرة بالانضمام إلى عضويتها، وتقديم الدعم الاقتصادي لتعزيز صمود أبناء الشعب الفلسطيني ودعم برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في فلسطين، وتقديم المساعدات لبناء اقتصاد وطني بمقوماته الذاتية، والعمل على دعم مؤسساته الوطنية؛
- (5) يطلب من الدول الاعضاء تقديم الدعم المالي اللازم لصندوق الوقف الانمائي، لتوفير رافد مستدام لدعم وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين:
- (6) يدعو الدول الاعضاء الى توفير الدعم لسجل الأمم المتحدة للاضرار الناتجة عن تشييد الجدار في الارض الفلسطينية المحتلة لما له من أهمية في توثيق الجرائم والتأكيد على المسؤولية القانونية للإحتلال اتجاهاها:
- (7) يدعو الدول الاعضاء الى اتخاذ الاجراءات اللازمة التي من شأنها اعفاء السلع والمنتجات الفلسطينية من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الاثر المماثل وبدون قيود كمية او نوعية، الامر الذي سيكون له أثر ايجابي على تعزيز صمود الشعب الفلسطيني على ارضه ودعم جهود دولة فلسطين في مساعيها للانفكاك عن الاحتلال الاسرائيلي؛
- (8) يدعو الدول الأعضاء إلى توفير الدعم والخبرات القانونية لمتابعة أي فرد أو مؤسسة أو شركة، يثبت تورطها في أي أعمال أو أنشطة استعمارية بما فيها تلك التي سيرد ذكرها على قائمة المفوض السامي لحقوق الإنسان، والتي تتورط في انتهاك قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي داخل أرض دولة فلسطين المحتلة بما فيها القدس الشريف، وخاصة منها تلك التي تتورط في أنشطة الاستيطان وجدار الضم التوسعي، وغيرها من النشاطات الأخرى التي تنتهك حقوق أبناء الشعب الفلسطيني؛
- (9) يرحب بمبادرة جمهورية إندونيسيا استضافة مؤتمر مانحين لحشد الدعم لتنفيذ الخطة الإنمائية الاستراتيجية القطاعية للقدس الشرقية (2018-2020) ، ويدعو الدول الأعضاء في المنظمة الى المشاركة في المؤتمر؛
- (10) يعهد إلى الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية بالترتيب، لإجراء مشاورات عاجلة لوضع الآليات اللازمة لتعبئة الموارد لدعم صندوقي الأقصى والقدس من الدول الأعضاء؛
- (11) يدعو الأمانة العامة إلى تنظيم مؤتمر دولي لعواصم دول التعاون الإسلامي ومحافظة القدس، وذلك تنفيذاً للفقرة رقم 5 من القرار رقم 43/6 والمتعلق بآليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني من أجل دعم مدينة القدس من خلال خطوات عملية ملموسة في كافة المجالات تعكس أهمية المدينة وموقعها لدى العالم الإسلامي وامتداداً لروح التضامن الإسلامي مع أبناء الشعب الفلسطيني؛

(12) **يطلب** من الأمين العام اعداد تقرير حول كافة الصناديق والبرامج المخصصة لدولة فلسطين والقدس الشريف،
وتحديد قيمتها المالية؛

(13) **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة التاسعة والأربعين لمجلس
وزراء الخارجية.

قرار رقم 48/4 - PAL

بشأن

الجولان السوري المحتل

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الثامنة والأربعين (دورة: بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية) في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية يومي 19 و 20 شعبان 1443 هـ (الموافق: 22 - 23 مارس 2022)؛

وإذ ناقش البند المعنون " الجولان السوري المحتل " وقرار إسرائيل الصادر في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981م بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل؛

وإذ استعرض ما يواجهه المواطنون السوريون في الجولان السوري المحتل من إجراءات قمعية ومحاولات إسرائيلية مستمرة لإرغامهم على القبول بالهوية الإسرائيلية؛

وإذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة ذات الصلة خاصة القرار رقم: 32/3-س الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، والقرار رقم 9/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية التاسعة في الدوحة، والقرار رقم 34/2-س الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام آباد، والقرار الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كمبالا، والقرار رقم 36/3 - س (ق.إ) الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دمشق بالجمهورية العربية السورية، والقرار رقم 10/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية العاشرة في بوتراجايا بماليزيا، والقرار رقم 11/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية الحادية عشرة في دكار/ السنغال؛

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981) بتاريخ 17 كانون الأول/ ديسمبر 1981م وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وآخرها القرار الصادر عن دورتها الثانية والستين؛

وإذ يلاحظ أن إسرائيل قد رفضت، انتهاكاً للمادة (25) من ميثاق الأمم المتحدة، قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن، وخاصة القرار 497(1981) الذي اعتبر فيه قرار إسرائيل ضم الجولان السوري المحتل لاغياً وباطلاً وليس له أثر قانوني؛

وإذ يعبر عن قلقه البالغ إزاء استمرار محاولات إسرائيل تحدي إرادة المجتمع الدولي ومواصلة تأكيدها قرارات الضم التي اعتبرها المجتمع الدولي ملغاة وباطلة وغير شرعية؛

وإذ يؤكد سريان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 على الجولان السوري المحتل، وبأن إقامة مستوطنات واستقدام مستوطنين إلى الجولان السوري المحتل، يُشكل خرقاً لهذه الاتفاقية وتدميراً لعملية السلام؛

وإذ يؤكد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة؛

وإذ يشجب عدم انصياح إسرائيل لإرادة المجتمع الدولي بالانسحاب من الجولان السوري المحتل، الذي تحتله منذ عام 1967، خلافاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة والقانون الدولي؛

وإذ يعرب عن قلقه من تدمير إسرائيل لعملية السلام التي انطلقت من مدريد على أساس قراري مجلس الأمن 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، ومن المخاطر الناجمة عن نكوص إسرائيل عن الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها؛

وإذ يُذَكِّر الفاعلين الدوليين، بمن فيهم الأعضاء الخمسة الدائمين لمجلس الأمن، بمسؤولياتهم الأخلاقية لممارسة ضغوطهم على إسرائيل لحملها على قبول قرار مجلس الأمن الدولي رقم (494) الذي يرفض ويلغي ضم إسرائيل لمرتفعات الجولان؛

(1) **يشيد** بصمود المواطنين العرب السوريين في الجولان السوري المحتل ضد الاحتلال وتصديهم الباسل لإجراءات إسرائيل القمعية ومحاولاتها المستمرة للنيل من تمسكهم بأرضهم وهويتهم العربية السورية، ويعلم دعمه لهذا الصمود.

(2) **يدين** بشدة إسرائيل لعدم امتثالها لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981)، **ويؤكد** من جديد أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ملغي وباطل وليست له أية قيمة شرعية على الإطلاق، ويُشكل انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ولميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي، ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 والأحكام ذات الصلة في اتفاقيتي لاهاي لعام 1899 و 1907 ولقواعد القانون الدولي وخاصة مبدأ عدم اكتساب الأراضي بالقوة.

(3) **يدين** بقوة إسرائيل لاستمرارها في تغيير الطابع القانوني للجولان السوري المحتل وتكوينه الديمغرافي وهيكله المؤسسي وسياستها وممارساتها المتمثلة خاصة في الاستيلاء على الأراضي والموارد المائية وبناء المستوطنات وتوسيعها ونقل المستوطنين إليها واستغلال مواردها الطبيعية وإقامة المشاريع عليها وفرض المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان العرب ومنع تصديرها. كما يدين بشكل خاص قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي مؤخراً بالسماح لما يسمى " مجلس المستوطنين في الجولان " بدعوة المستوطنين الإسرائيليين للاستيطان في الجولان السوري المحتل بتسهيلات مالية تحت شعار " تعال إلى الجولان".

(4) **يدين** بقوة محاولات إسرائيل لفرض الجنسية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين العرب السوريين، وهي تدابير تشكل خرقاً صارخاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين

وقت الحرب لعام 1949 وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية.

- (5) **يدين** التهديدات الإسرائيلية المتكررة الموجهة ضد سورية والرامية إلى تدمير عملية السلام وتصعيد التوتر في المنطقة.
- (6) **يدين** بشدة الخرق العدواني الإسرائيلي للمجال الجوي السوري في 6 أيلول/سبتمبر 2007، الذي يشكل خرقاً فاضحاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ويشيد بموقف سورية الرصين إزاء سياسات التصعيد الإسرائيلية التي تهدف لتقويض العملية السلمية الحقيقية والشاملة في المنطقة، ويحمل إسرائيل مسؤولية هذا الخرق السافر للسيادة السورية، معرباً عن تضامنه مع الجمهورية العربية السورية.
- (7) **يؤكد** من جديد أن استمرار إسرائيل في احتلال الجولان السوري منذ عام 1967 وضمها إياه في 14 كانون الأول/ديسمبر 1981، يشكلان تهديداً مستمراً للسلام والأمن في المنطقة.
- (8) **يؤكد** على وجوب إلزام إسرائيل الفوري ببنود أحكام اتفاقية جنيف الخاصة بالأسرى، المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949، وتطبيقها على الأسرى السوريين في الجولان السوري المحتل المعتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي في ظروف لا إنسانية منذ أكثر من 20 عاماً، الأمر الذي أدى إلى تدهور حالتهم الصحية والنفسية، وتعريض حياتهم للخطر، في مخالفة واضحة لكافة الأعراف الدولية والإنسانية.
- (9) **يؤكد** على حق الجمهورية العربية السورية في استرجاع كامل سيادتها على الجولان السوري المحتل.
- (10) **يطالب** إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيو 1967 تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والبدء بترسيم هذا الخط.
- (11) **يطالب** إسرائيل بالاحترام الكامل للأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد طبقاً لقراري مجلس الأمن رقم 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، وباحترام جميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها.
- (12) **يطالب** من جديد جميع الدول بوقف تقديم أية معونات عسكرية واقتصادية ومالية وتكنولوجية وبشرية لإسرائيل من شأنها أن تؤدي إلى إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري وتشجع إسرائيل على متابعة سياستها التوسعية الاستيطانية.
- (13) **يطالب** الرباعية الدولية والمجتمع الدولي بتحمل مسؤولياتهم، في إلزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية، التي تدعو إلى الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيو 1967 والبدء بترسيم هذا الخط، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى، لتحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.
- (14) **يعلن** دعمه ومساندته لسورية في موقفها الثابت والملتزم بتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة.
- (15) **يطلب** من الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم 48/5 - PAL

بشأن

التضامن مع لبنان

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الثامنة والأربعين (دورة: بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية) في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية يومي 19 و 20 شعبان 1443هـ (الموافق: 22 - 23 مارس 2022)؛

وإذ يرحب بتشكيل الحكومة اللبنانية الجديدة برئاسة الرئيس نجيب ميقاتي لمواجهة التحديات لا سيما الاقتصادية والمالية والاجتماعية:

يقرر:

1) تجديد التضامن الكامل مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي له ولحكومته ولكافة مؤسساته الدستورية بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعا وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة العجر، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة، والتأكيد على أهمية وضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.

2) دعم موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 (2006) المبني على القرارين رقم 425 (978) ورقم 426 (1978) عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل ولتهديداتها الدائمة له ولمنشآته المدنية وبنيته التحتية.

3) تأكيد الدعم للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان، والترحيب بجهود المجتمع الدولي لتكريس الاستقرار في لبنان عبر انعقاد هذه المجموعة والمؤتمرات التي هدفت لدعم الاقتصاد اللبناني والجيش اللبناني، وخاصة مؤتمري روما وسيدر ومؤتمر باريس بتاريخ 2019/12/11م، والالتزام بمساندة لبنان في ضوء التحديات الاقتصادية والمالية والنقدية الراهنة.

4) التأكيد على التضامن لبنان ومساندته بعد انفجار مرفأ بيروت في 2020/8/4، وما ترتب عنه من تدمير ضخم للمرفق الحيوي والأبنية السكنية والبنى التحتية، والأماكن الخاصة والعامة وسقوط آلاف الضحايا بين قتيل وجريح بالإضافة إلى عدد كبير من المفقودين والمشردين ما أدى إلى إعلان بيروت مدينة منكوبة، في ظل تحديات اجتماعية واقتصادية يواجهها لبنان أساساً.

5) والتأكيد على ضرورة كشف التحقيقات الجارية لملاساته ومحاسبة المسؤولين عن حصوله وعلى دعم لبنان وعاصمته وشعبه لإعادة بناء ما تهدم والتخفيف عن المتضررين والتأكيد على أهمية مرفأ بيروت ودوره التاريخي الحيوي كصلة وصل تجارية ومدخل للبضائع والسلع إلى دول المنطقة وتكثيف الجهود لإعادة

إعمارهِ وتجهيزهِ، والإشادة بمشاعر التضامن التي عبرت عنها دول منظمة التعاون الإسلامي والدول الصديقة ومسارعتها إلى تقديم المساعدات للبنان وبما تعهدت به في مؤتمر الدعم الدولي الذي عقد لهذه الغاية بتاريخ 2020/8/9، بالإضافة إلى الزيارات التي قام بها عدد من مسؤولي الدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي في بيروت.

(6) الإشادة بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي، ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتوجيه التحية للشهداء والجرحى وتثمين التضحيات الذي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية، وخاصة تلك التي وردت في قرار مجلس الامن رقم 2170 (2014م) والقرارات اللاحقة ذات الصلة، والترحيب بالمساعدات التي قدّمتها دول شقيقة وصديقة للبنان وفي طليعتها المملكة العربية السعودية، وحث جميع الدول على تعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملغاة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان، خصوصاً مع الضائقة الاقتصادية والمالية التي يعاني منها لبنان.

(7) إدانة جميع الأعمال الإرهابية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الآيلة إلى بث الفتنة وتقويض أسس العيش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والتدخل في الشؤون الداخلية اللبنانية، والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبرات وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمحرضين على أعمال العنف والتخريب التي تهدد السلم والأمن وتشديد العقوبات عليهم وانتهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.

(8) دعم لبنان في تصديه ومقاومته العدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/تموز من العام 2006، واعتبار تماسك ووحدة الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرارات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة حول " البقعة النفطية " على الشواطئ اللبنانية: وآخرها قرار الجمعية العامة رقم: 199/7576/209 الذي تبنته في دورتها السادسة والسبعين بتاريخ 2021/12/17، والذي يلزم إسرائيل بدفع تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو/تموز 2006.

9) إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية برأً وبحراً وجواً، التي فاق عددها العشرين ألف انتهاكٍ في السنوات الستة عشرة الماضية والمتزايدة على نحو مقلق يرهب اللبنانيين في المناطق المأهولة كافة ومنها:

- الخروقات اليومية والتمادية للأجواء اللبنانية بواسطة الطيران الحربي والطائرات المسيرة والتي وصلت الى انتهاك الأجواء في عمق الأراضي اللبنانية، وصولاً الى العاصمة بيروت في اعتداء صارخ على أمن واستقرار وسيادة لبنان، وبعضها يشكل تهديداً مباشراً وخطيراً لحركة الملاحة وسلامة الطيران المدني.
 - الخرق الإسرائيلي المتواصل للمجتمع اللبناني عن طريق زرع العملاء ونشر شبكات التجسس، بهدف زعزعة الأمن والاستقرار على الأراضي اللبنانية.
 - الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية، حيث فاق عددها 15 ألف انتهاك في السنوات الثلاثة عشر الماضية.
 - الحرب الالكترونية التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية،
 - امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الأهلة بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006م.
 - استمرار إسرائيل في سياسية التهديد والتهويل ضد لبنان، إضافة للانتهاك الإسرائيلي للسيادة اللبنانية المتمثل ببناء حائط وإنشاءات داخل الأراضي اللبنانية في نقاط التحفظ على الخط الأزرق (لبنان)
- 10) تأكيد المجلس على:

- حق لبنان باستثمار موارده الطبيعية وإدانة المحاولات الإسرائيلية لمنعها من ممارسة سيادته على مياهه الإقليمية والادعاء بان القطاع رقم 9 من مياهه الوطنية يعود لإسرائيل خلافاً للحقيقة التي وثقها لبنان بالوثائق والمستندات لدى المراجع الدولية المختصة التي تثبت أن هذا القطاع لا يجرأ من مياهه الإقليمية،
- ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك صيغة التعايش بين الأديان والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة نقيضها الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الإلغائية بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تحاكي إسرائيل في سياساتها الاقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارساتها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.
- دعم مبادرة فخامة رئيس الجمهورية العماد ميشال عون ليكون لبنان مركزاً دائماً للحوار بين مختلف الحضارات والديانات، عبر انشاء اكااديمية الإنسان للتلاقي والحوار، التي تضمنها القرار رقم: 73/344

الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والسبعين بتاريخ 2019/9/16م والعمل على توفير الدعم اللازم لإنشاء هذه الأكاديمية المنشودة ووضع المبادرة وضع التنفيذ.

• **دعم** المؤسسات الدستورية اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الجماعات الاصلية والاساسية المكونة للنسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها جرائم ضد الإنسانية.

• **دعم** المؤسسات الدستورية اللبنانية في المضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التوطين والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتثمين الموقف الواضح والثابت للشعب وللقيادة الفلسطينية الراض لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، خاصة في لبنان. والتأكيد على ضرورة أن تقوم الدول والمنظمات الدولية بتحمل كامل مسؤولياتها والمساهمة في بشكل دائم وغير منقطع بتمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) واستكمال تمويل اعادة اعمار مخيم نهر البارد ودفع المتوجبات المالية لصالح خزينة الدولة اللبنانية (من كهرباء واستهلاك للبنى التحتية) ودفع المستحقات لأصحاب الأملاك الخاصة التي أنشت عليها المخيمات المؤقتة على الأراضي اللبنانية.

• **حرص** الحكومة اللبنانية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى مسار إحقاق العدالة بما يختص بجريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسييس أو انتقام وبما لا ينعكس سلباً على استقرار لبنان ووحدته وسلمه الأهلي.

• **دعم** جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية تغييب سماحة الإمام موسى الصدر ورفيقه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل على مساءلة مسؤولي النظام الليبي السابق لوضع حدّ لهذه الجريمة.

(11) ترحيب المجلس:

• بالدعوة لعقد الانتخابات في 15 مايو/ أيار 2022م، والاعراب عن التطلع إلى أن تسهم تلك الانتخابات في تحسين الأوضاع الاقتصادية للشعب اللبناني.

• بتأليف حكومة "معاً للإنقاذ" برئاسة الرئيس نجيب ميقاتي وبالجهد التي تبذلها لمواجهة التحديات الاقتصادية والمالية والنقدية والاجتماعية والتأكيد على مواكبة ودعم خطتها للتعافي الاقتصادي والمالي من خلال مساعدة الدول والصناديق الدولية.

• بوحدة موقف الشعب اللبناني وتمسكه بسلمه الأهلي الذي يبقيه بمنأى عن النار المشتعلة حوله في المنطقة، مع اعتماد لبنان لسياسة خارجية مستقلة تقوم على مصلحة لبنان العليا واحترام القانون الدولي.

• بالمبادرة الكويتية التي تقدم بها معالي وزير خارجية دولة الكويت الشقيقة الشيخ أحمد ناصر محمد الصباح والتي نالت دعم دول عربية شقيقة ودول أجنبية صديقة، كما بانفتاح لبنان عليها وتجاوبه وتفاعله معها

انطلاقاً من انتماءه العربي الراسخ وحرصه على دوره الفاعل ضمن العائلة العربية والإسلامية ومنظومة العمل المشترك بكافة تشعباته، مع التعويل على استكمال مسارها ومواكبة خطواتها تحقيقاً لمقاصدها.

● بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع النازحين السوريين الوافدين إلى أراضيه لجهة استضافتهم رغم إمكانياته المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال وتقاسم الأعباء والأعداد معه، ووقف تزايد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً في ظل رفض لبنان لأي شكل من أشكال اندماجهم أو إدماجهم في المجتمعات المضيفة، وحرصه على أن تكون هذه المسألة مطروحة على رأس قائمة الاقتراحات والحلول للأزمة السورية لما في الأمر من تهديد كيانى ووجودى للبنان والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم الأمانة إلى بلادهم في أسرع وقت ممكن باعتبارها الحل الوحيد المستدام للنازحين من سوريا إلى لبنان، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، خصوصاً في ظل الازمة الاقتصادية و المالية التي يمر بها لبنان، على ان تكون مسالة مطروحة على راس قائمة الاقتراحات والحلول للأزمة السورية، لما في الامر من تهديد كيانى ووجودى للبنان، والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم الأمانة الى بلادهم في اسرع وقت ممكن باعتبارها الحل الوحيد المستدام للنازحين من سوريا الى لبنان.

● بالخطوات المتخذة من السلطات اللبنانية بالبدا بالتقيب عن النفط وممارسة لبنان لحقه السيادي في استثمار موارده الطبيعية،

(12) يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة التاسعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية منظمة التعاون الإسلامي.

قرار رقم PAL-48/6

بشأن

الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الثامنة والأربعين (دورة: بناء الشراكات من أجل الوحدة والعدالة والتنمية) في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية يومي 19 و 20 شعبان 1443 هـ (الموافق: 22 - 23 مارس 2022)؛

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي المتضمن في الوثيقة رقم (OIC-CFM-48/2022/PAL/SG.REP):

إذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية، والإعلان حول الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط الذي صدر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الرابعة والعشرين التي عقدت في جاكرتا بإندونيسيا في الفترة من 28 رجب إلى 2 شعبان 1417 هـ ، الموافق 9 - 12 كانون الأول/ ديسمبر 1996 م ، وإلى الإعلان الخاص بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي - الإسرائيلي الصادر عن الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسلام آباد ، باكستان يوم 13 ذي القعدة 1417 هـ الموافق 23/3/1997 م ، والقرار رقم 6 - 8 س (ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية في الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418 هـ ، الموافق 9 - 11 ديسمبر (كانون الأول) 1997 م ، والقرار رقم 25/6 - س الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الخامسة والعشرين التي عقدت في الدوحة بقطر في الفترة من 17 إلى 19 ذو القعدة 1418 هـ ، الموافق 15 - 17 مارس 1998 م ، والبيان الختامي الصادر عن الدورة السابعة عشرة للجنة القدس التي عقدت في الدار البيضاء بالمملكة المغربية يومي 4 و 5 ربيع الآخر 1419 هـ ، الموافق 29 - 30 يوليو 1998 م ، والقرار رقم 26/6 - س الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته السادسة والعشرين التي عقدت في واغادوغو ، بوركينا فاسو في الفترة من 28 يونيو إلى 1 يوليو 1999 م؛

وإذ يؤكد على حق دولة فلسطين بالسيادة على كافة الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي والبحري، ومياها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار، ويشدد مجدداً الالتزام الثابت بحل الدولتين، القائم على أساس إنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتحقيق حق تقرير المصير والعودة للاجئين، باعتباره الحل الوحيد والمعتمد دولياً، والمستند الى القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ووفقاً لمرجعيات عملية السلام، ومبادرة السلام العربية لعام 2002 التي أقرتها القمة الإسلامية الاستثنائية في مكة المكرمة عام 2005؛

يؤكد ان اي مقترح او مبادرة من اي طرف كان، لا يتسق مع القانون الدولي والاجماع والمرجعيات الدولية المتفق عليها والتي تقوم عليها العملية السياسية في الشرق الاوسط، هو مقترح مرفوض لا يمكن التعاطي معه،

وإذ يعبر عن قلقه من تقاعس الجهات الدولية الفاعلة بما فيها اللجنة الرباعية ومجلس الأمن عن وقف التدهور المتواصل على الأرض بسبب الممارسات غير القانونية لسلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، وتحديدًا الاستيطان، ويدعوهم إلى تحمل مسؤولياتهم وتنفيذ التزاماتهم والاضطلاع بمسؤولياتهم لاتخاذ خطوات جديّة لإحياء العملية السياسية.

وبعد أن بحث الوضع الخطير الناجم عن استمرار السياسات العنصرية الممنهجة للحكومات الإسرائيلية المتعاقبة المعادية للسلام، وعدم التزامها بقرارات الشرعية الدولية والاتفاقات الموقعة، والتي تسعى لتكريس نظام الأبارتهايد الاستعماري للأرض الفلسطينية المحتلة والترحيل القسري للشعب الفلسطيني عن أرضه؛ وإذ يعتبر نقل عدد من الدول لسفاراتها أو فتح مكاتب تجارية أو دبلوماسية لها في مدينة القدس، والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، انتهاكاً للقانون الدولي، ولقرارات الشرعية الدولية؛

وإدراكاً منه بمحاولات المجتمع الدولي حل النزاع العربي - الإسرائيلي، وفي القلب منه القضية الفلسطينية، بطريقة سلمية وعادلة:

- 1) يؤكد** استمرار تضامنه الراسخ مع القيادة والشعب الفلسطيني من أجل أعمال الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف بما فيها حق تقرير المصير والعودة وتجسيد دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها القدس الشريف؛
- 2) يؤكد** تمسكه بالسلام العادل والشامل في الشرق الأوسط، والتي تقوم على الانسحاب الكامل لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، من الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران يونيو 1967 ومن الأراضي اللبنانية التي ما تزال محتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً، وانتهاء احتلالها، وفق قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة خاصة قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و 425 ومبدأ الأرض مقابل السلام ومرجعية مؤتمر مدريد، ومبادرة السلام العربية بعناصرها كافة، وتسلسلها الطبيعي كما وردت في القمة العربية في بيروت في العام 2002، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة وعلى رأسها حقه في تقرير المصير، وحقه في العودة إلى دياره وممتلكاته وفق قرار الجمعية العامة 194 وتجسيد دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف؛
- 3) يحمل** إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، المسؤولية عن تدهور الأوضاع السياسية وافتشال الجهود السياسية والدبلوماسية لإيجاد حل سلمي في منطقة الشرق الأوسط بسبب سياساتها العدائية والاستعمارية، ويستنكر في هذا الصدد تصريحات المسؤولين في حكومة الاحتلال والتي تدعو إلى رفض وجود دولة فلسطينية والاستمرار في الاستيطان الاستعماري، ويشدد على أن إنهاء احتلال إسرائيل للأراضي العربية والأرض الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية يؤدي إلى حل الدولتين القائم على الإجماع الدولي ومرجعيات عملية السلام المتعارف عليها استناداً لقرارات الأمم المتحدة، هو الحل الوحيد المقبول للسلام في المنطقة؛

- 4) **يجدد التأكيد على تبنيه لمبادرة السلام العربية، لحل قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي، دون تغيير وبالترتيب الذي أقره مؤتمر القمة العربي الرابع عشر الذي انعقد في بيروت بالجمهورية اللبنانية بتاريخ 28 مارس 2002، ويعرب عن دعمه لقرارات القمم العربية بشأنها؛**
- 5) **يؤكد على أهمية ودور مجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وبدفع جهود تحقيق السلام في المنطقة، ويدعوه الى متابعة تنفيذ قراره 2334 (2016) الذي ينص على دعوة جميع الأطراف الاستمرار في بذل جهود جماعية لإطلاق مفاوضات ذات مصداقية حول جميع قضايا الوضع النهائي لعملية السلام في الشرق الأوسط وفقاً للمرجعيات المنفق عليها وفي إطار زمني محدد، بالإضافة الى عدم الاعتراف بأية تغييرات على حدود ما قبل العام 1967، بما في ذلك ما يتعلق بالقدس الشريف، وفي هذا الصدد، يدعو الدول الأعضاء الى مواصلة الجهود بالتعاون مع المجتمع الدولي لتنفيذ القرار، ويشدد على سعيه لبذل الجهود لتحمل مجلس الأمن لمسؤولياته ودوره المحوري في عملية السلام وتنفيذ قراراته ذات الصلة في إنهاء الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين؛**
- 6) **يدعو الاطراف الدولية الفاعلة بما فيها الرباعية الدولية ومجلس الأمن إلى الانخراط في رعاية مسار سياسي وتأسيس آلية دولية متعددة الأطراف تطلق عملية سلمية ذات مصداقية، ومحددة بإطار زمني، تهدف الى تحقيق السلام وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، وحل الدولتين، مما من شأنه التوصل إلى حل سلمي بما يضمن لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف؛**
- 7) **يطالب المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، واتخاذ كافة التدابير الفعالة لإلزام إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بالتقيد الصارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، ووضع آليات واضحة لضمان مسائلة إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، وتوفير الحماية للشعب الفلسطيني؛**
- 8) **يعرب عن رفضه لأية إجراءات او مواقف من اي طرف كان لا ينسجم مع القانون والشرعية الدوليين، ويجدد رفضه لقرار عدد من الدول نقل سفاراتها او فتح مكاتب تجارية او دبلوماسية لها في مدينة القدس، والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، ولقرارات الامم المتحدة، بما فيها قرارا مجلس الامن رقم 478 (1980)، ويعتبر ذلك تهديداً للأمن والسلم الدوليين، واعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، ويدعو الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها حثهم على اغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولي؛**

- 9) يطالب** الدول الاعضاء بتنفيذ قرارات قم واجتماعات المنظمة، خاصة الواردة في الدورة الاستثنائية السابعة في اسطنبول والتي تدعو الى اتخاذ اجراءات وتدابير عقابية في حق البلدان التي تخالف القانون الدولي وتتعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي. **ويطلب** من الدول الأعضاء تنسيق جهودها لثني البلدان التي تعترم اقتفاء أثر الإدارة الأمريكية بخصوص القدس الشريف؛
- 10) يرحب** بالجهود الدولية والإقليمية، بالتنسيق مع الدول الاعضاء والدول المعنية، الهادفة لإنهاء الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين، ويدعو جميع الدول خاصة الدول الراحية لعملية السلام إلى القيام بما يلزم لضمان التزام إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، بوقف مشروعها الاستعماري لأرض دولة فلسطين ومحاولاتها لفرض الأمر الواقع، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة بناء وتوسع المستعمرات؛
- 11) يدعو** جميع الدول لخلق مناخ إيجابي يساهم في تعزيز وحماية فرص السلام من خلال خلق حقائق سياسية وقانونية لحماية حل الدولتين، بما يشمل الاعتراف بدولة فلسطين ودعم ترسيخ مكانتها دولياً وعدم الاعتراف او التعاطي مع الإجراءات غير القانونية للاحتلال الاستعماري؛
- 12) ويؤيد** في هذا الصدد موقف القيادة الفلسطينية الذي عبر عنه فخامة السيد محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، أمام الجمعية العامة في دورتها 76 والذي حدد خطوات العمل لمواجهة تعنت الاحتلال الاسرائيلي ومواصلة جرائمه ضد الشعب الفلسطيني بما في ذلك التوجه الى محكمة العدل الدولية لاتخاذ قرارٍ حول شرعية وجود الاحتلال على أرض دولة فلسطين، ويدعو الدول الاعضاء والامانة العامة للمنظمة الى دعم هذا التوجه ومساندته بكل الوسائل الممكنة؛
- 13) يؤكد** الموقف الإسلامي الراض للحل المؤقتة، والجزئية والإجراءات الإسرائيلية الاستعمارية غير الشرعية وسياسة فرض الأمر الواقع التي تقوض فرص الوصول إلى سلام عادل وشامل، ويطالب الدول والمنظمات الدولية كافة عدم الاعتراف بها او التعاطي معها، بما في ذلك التعامل مع أي ضمانات أو وعود يترتب عليها الانتقاص أو الإجحاف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني؛
- 14) يؤكد** على دعمه الى وكالة وغوث اللاجئين الفلسطينيين-الأونروا واستمرار ولايتها الى حين ايجاد حل عادل وشامل لقضيتهم على اساس قرار الامم المتحدة رقم 194 وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة، ويدعو الدول الاعضاء الى تقديم الدعم للأونروا لتمكينها من القيام بدورها؛
- 15) يرحب** بانضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والمنظمات الدولية ويشجع ويدعم كافة الخطوات الإضافية في هذا المجال لترسيخ الشخصية القانونية لدولة فلسطين على الصعيد الدولي وتعزيز الادوات القانونية التي توفر الحماية للشعب الفلسطيني، ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى اعتماد ودعم مسعى دولة فلسطين للانضمام إلى المعاهدات والمنظمات الدولية، ومواجهة أي محاولات تسعى الى تقويض هذه العضوية، **ويدعو** الدول الأعضاء للتصويت لصالح القرارات المتعلقة بفلسطين في كافة المحافل الدولية؛

16 يدعو الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل، سلطة الاحتلال غير الشرعي، والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذًا دقيقًا وصادقًا وحتى إقامة السلام العادل والشامل في المنطقة؛

17 يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة التاسعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.
